

يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَن يَشَاءُ
وَمَن يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ
أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا وَمَا
يُنْزَلُ إِلَّا عَلَى رِجَالٍ نَّبِيَّاتٍ

الْمَلِكُ

فَبَشِّرْ عِبَادِ الَّذِينَ سَمِعُوا
الْقَوْلَ فَنَتَّبِعُونَ آيَاتِنَا
أُولَئِكَ الَّذِينَ هُمْ أَهْلُ الْإِيمَانِ
وَأُولَئِكَ هُمُ الْوَالِدُونَ

٦ أشت ١٣١٥

قال عليه الصلاة والسلام ان لا سلام صرّي « وشارا » كشار الطرير

٢٩ ذي القعدة سنة ١٣٤٥ هـ ١١ برج الجوزاء سنة ١٣٠٦ هـ ش ٣١ مايو سنة ١٩٢٧

فتاوى المنار

استفتاء في فتوى وطلب اقرارها وتصحيحها

(س ٦) من صاحب الامضاء في (أمراتسر - الهند)

ماقولكم سادة العلماء الكرام (كثر الله سوادكم) في رجل فسر آية الاستواء وغيرها من آيات الصفات على طريق المتكلمين هل هو من أهل السنة أو أهل الكفر أو أهل البدع؟ بينوا الحق والصواب تؤجروا من الله الوهاب يوم الحساب ﴿أقول الجواب طالبا من الله توفيق الصواب﴾

إن مسألة الصفات الالهية عقدة عجز عن حلها بنان العقول، وحقيقة تبحر في إدراكها أذهان الفحول، قال الامام الرازي

نهاية اقدم العقول عقال وغاية سعي العالمين ضلال

وكان يقول أعلم خلق الله بالله ﷻ في دعائه « لا أحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك » فلاجل إشكال الامر وصعوبة الخطب سلك علماء السنة وأئمة الامة مسلكين التفويض والتأويل، لا يكفر صاحب أحدهما الآخر ولا يبدعه اذ مطمح نظر كلا الفريقين تنزيه ذات الله تعالى عن مشابهة المحدثات، وعن أن يكون ذاتا مجردة عن الصفات، وكلا المسلكين، منقول عن جماعة من

الصحابة والتابعين ، ومن بعدهم من الأئمة المتبوعين ، كما قال القاضي الشوكاني :
«وإذا عرفت معنى الظاهر^(١) فاعلم أن النص ينقسم إلى قسمين (أحدهما) يقبل
التأويل وهو قسم من النص مرادف للظاهر ، والقسم (الثاني) لا يقبله وهو النص
الصريح . ثم أخذ بعد ذلك في تفصيل ما يقبل التأويل فقال .

(الفصل الثاني) فيما يدخله التأويل وهو قسمان (أحدهما) أغلب الفروع
ولا خلاف في ذلك (والثاني) الأصول كالعقائد وأصول الديانات وصفات الباري
عز وجل وقد اختلفوا في هذا القسم على ثلاثة مذاهب (الاول) أنه لا يدخل
للتأويل فيها ، بل يجرى على ظاهرها ولا يؤول شيء منها . وهذا قول المشبهة
(والثاني) أن لها تأويلاً ولكنها تمسك عنه مع تنزيه اعتقادنا عن التشبيه
والتعطيل لقوله تعالى (وما يعلم تأويله الا الله) قال ابن برهان وهذا قول السلف ،
ثم قال بعد ذلك (والمذهب الثالث) أنها مؤولة قال ابن برهان والاول من هذه
المذاهب باطل والآخران منقولان عن الصحابة ونقل هذا المذهب الثالث عن
علي وابن مسعود وابن عباس وام سلمة (ارشاد الفحول صفحة ١٦٤)

ثم قال رحمه الله وقال ابن دقيق العيد: والذي نقوله في الالفاظ المشككة إنها حق
وصدق على الوجه الذي أراده الله، ومن أول شيئنا منها فإن كان تأويله قريبا على ما يقتضيه
اسان العرب تفهمه في مخاطباتهم لم ننكر عليه ولم نبدعه، وان كان تأويله بعيداً توقفنا
عليه واستبعدناه ورجعنا إلى القاعدة في الايمان بعناه مع التنزيه وقد تقدمه الى مثل
هذا ابن عبد السلام كما حكاه عنهما الزركشي في البحر (صفحة ١٦٥ ارشاد)
ثم ذكر الشوكاني شروط التأويل لبيّن المقبول من التأويل مما هو مردود
فقال (الفصل الثالث) في شروط التأويل (الاول) أن يكون موافقا لوضع
اللغة أو عرف الاستعمال أو عادة صاحب الشرع وكل تأويل خرج عن هذا فليس
بصحيح ، ثم قال : والتأويل في نفسه ينقسم الى ثلاثة أقسام ، قد يكون قريبا
فيترجح بآدنى مرجح ، وقد يكون بعيداً فلا يترجح الا بمرجح قوي ولا يترجح

«١» المنار : يعني معنى كلمة الظاهر في مصطلح اصول الفقه

المنار: ج ٤ م ٢٨ أمثلة من تأويل الصفات والافعال الالهية ٢٦٣

بما ليس بقوي وقد يكون متعذراً لا يحتمله اللفظ فيكون مردوداً لا مقبولاً (ارشاد صفحة ١٦٥) وقال خاتمة الحفاظ في الفتح

«قال العلماء كل متأول معذور بتأويله ليس بآثم اذا كان تأويله سائغاً في لسان العرب وكان له وجه في العلم (جزء ٢٨^(١) باب ما جاء في المتأولين) وقال مولانا حكيم الامة واستاذ الهند في الحجة^(٢): وقال الحافظ ابن حجر لم ينقل عن النبي ﷺ ولا عن أحد من الصحابة من طريق صحيح التصريح بوجود تأويل شيء من ذلك يعني المشابهات ولا المنع من ذكره الخ (جلد أول صفحة ٦٢) وذكر حكيم الامة قبل ذلك كلاماً رصينا جاءه على محل معضلات الباب ومشكلات الخطاب في آيات الصفات مانصه: واعلم أن الحق تعالى أجل من أن يقاس بمعقول أو محسوس أو يحل فيه صفات كحلول الاعراض في محالها، أو تعالجه العقول العامة، أو تناوله الالفاظ العرفية، ولا بد من تعريفه الى الناس ليكملوا كلهم الممكن لهم، فوجب أن تستعمل الصفات بمعنى وجود غاياتها لا بمعنى وجود مبادئها، فمعنى الرحمة افاضة النعم لا انعطاف القلب والرقعة. وأن تستعار الالفاظ تدل على تسخير الملك لمدينة تسخيرها لجميع الموجودات اذ لا عبارة في هذا المعنى أفصح من هذه، وأن تستعمل تشبيهات بشرط أن لا يقصد الى أنفسها بل الى معان مناسبة لها في العرف فيراد ببسط اليد الجود مثلاً وبشرط أن لا يؤهم المخاطبين إبهاماً صريحاً أنه في ألوات البهيمية (حجة الله باب الايمان بصفات الله تعالى صفحة ٦٢)

أيها الناظر ان كان لك مسكة من علم الكلام أو ملكة في بلوغ المرام فتدبر عبارة حكيم الامة كيف سلك مسلك التأويل وأيد مذهب المتكلمين في فهم المراد من الالفاظ الدالة على صفات الله عز وجل — فله دره حيث أفاد وأجاد . فظهر بفضل الله مما ذكر ظهوراً بيناً أن علماء السنة لا ينكرون التأويل مطلقاً بل هم (أنار الله براهينهم) يميزون الصحيح من الفاسد، والرائج من الكاسد، كيف ولم يزل العلماء بعد الصحابة يؤولون بعض آيات الصفات والاحاديث الى معناها هذا

«١» يعني ٢٨ من أجزاء الطبعة الهندية لفتح الباري «٢» يعني كتاب حجة

الله البالغة للشيخ ولي الله الدهلوي وهو الذي يلقبه بحكيم الامة بحق

٢٦٤ الافعال الالهية كالمجبي، والنزول والاستواء على العرش المنازج ٢٨٤

كما تشهد به النقول الآتية والله ولي الهداية، وقد أظنب الامام الحافظ أبو محمد بن حزم الظاهري وكفى به قدوة في كتاب الفصل له والمحدث الحافظ أبو بكر البيهقي في كتاب الاسماء والصفات له ونحن نلتقط لك نبذاً من كلامهما وشيئاً يسيراً من كلام غيرهما.

(١) قوله عز وجل (فإيما تولوا فثم وجه الله) إنما معناه فثم الله بعلمه وقبواه لمن توجه إليه [كتاب الفصل ص ١٦٦ جلد ٢] وقال البيهقي: وأما قوله عز وجل (والله المشرق والمغرب فأيما تولوا فثم وجه الله) فقد حكى المزني عن الشافعي رضي الله عنه أنه قال في هذه الآية بعني والله أعلم فثم وجه الله الذي وجهكم الله إليه [كتاب الاسماء والصفات ص ٢٢٧] وقال البيهقي عن مجاهد في قوله عز وجل (أن تقول نفس يا حسرتا على ما فرطت في جنب الله) يعني ما ضيعت من أمر الله [ص ٢٦١]

(٢) وقال ابن حزم (رض) في حديث النزول : وصح عن رسول الله ﷺ أنه أخبر أن الله ينزل كل ليلة إذا بقي ثلث الليل إلى السماء الدنيا (قال أبو محمد) وهذا إنما هو فعل يفعل الله في سماء الدنيا من الفتح لقبول الدعاء وإن تلك الساعة من مظان القبول والاجابة للمجتهدين والمستغفرين والتائبين الخ [ص ١٧٢ ج ٢] ثم ذكر أدلة صحة هذا التأويل واستشهد بالعقل والنقل ثم قال - فهذا كله على ما بينا من أن المجبي والاتبان يوم القيامة فعل يفعل الله تعالى في ذلك اليوم يسمى ذلك الفعل مجيباً وإتياناً، وقد روينا عن أحمد بن حنبل رحمه الله أنه قال (وجاء ربك) إنما معناه وجاء أمر ربك [ص ١٧٣ ج ٢] وقال البيهقي وأما الاقتراب والاتبان المذكوران في الخبر فأنما يعني بهما إخباراً عن سرعة الاجابة والمغفرة كما روينا عن قتادة [ص ٢١٢] وقال الشهيد الدهلوي في العبقات [عبقة ٢٤] من التجليات المثالية الشهودية تجلى ينزل كل ليلة إلى السماء الدنيا وهو ظهور للتجلى الخ (ذكر الاشارة في التجليات ص ٨٨)

(٣) وقال الامام أبو محمد بن حزم في القول في المكان والاستواء (قال أبو محمد) ذهبت المعتزلة إلى أن الله سبحانه وتعالى في كل مكان واحتجوا بقول الله تعالى (ما يكون من نجوى ثلاثة الا هو رابهم) وقوله تعالى (ونحن أقرب إليه من حبل الوريد) وقوله تعالى (ونحن أقرب إليه منكم ولكن لا تبصرون) - [قال

أبو محمد] وقد تأول المسلمون في هذه الآية آية الاستواء أربعا (والقول الرابع) في معنى الاستواء هو أن معنى قوله تعالى (على العرش استوى) أنه فعل فعله في العرش وهو انتهاء خلقه إليه فليس بعد العرش شيء، ويبين ذلك أن رسول الله ﷺ ذكر الجنات وقال «فاسألوا الله الفردوس الأعلى فإنه وسط الجنة وفوق ذلك عرش الرحمن» فصيح أنه ليس وراء العرش خلق وأنه نهاية جرم المخلوقات الذي ليس خلفه خلاء ولا ملاء، ومن أنكر أن يكون للعالم نهاية من المساحة والزمان والمكان فقد لحق بقول الدهرية وفارق الإسلام، والاستواء في اللغة يقع على الانتهاء قال الله تعالى (ولما بلغ أشده واستوى آتيناه حكما وعلما) (القصص) أي فلما انتهى إلى القوة والخير وقال تعالى (ثم استوى إلى السماء وهي دخان) أي إن خلقه وفعله انتهى إلى السماء بعد أن رتب الأرض على ما هي عليه وبالله التوفيق وهذا هو الحق وبه نقول لصحة البرهان به وبطلان ما عدها (ص ١٢٥ ج ٢)

وقد أطنب وأطال الحافظ المحدث أبو بكر البيهقي في مسألة الاستواء وسرد أقوال السلف ثم قال، والآثار عن السلف في مثل هذا كثيرة وعلى هذه الطريقة يدل مذهب الشافعي رضي الله عنه واليه ذهب أحمد بن حنبل والحسين بن الفضل البجلي ومن المتأخرين أبو سليمان الخطابي وذهب أبو الحسن علي بن إسماعيل الأشعري إلى أن الله تعالى جل ثناؤه فعل في العرش فعلا سماه استواء كما فعل في غيره فعلا سماه رزقا أو نعمة أو غيرها من أفعاله ثم لم يكيف الاستواء إلا أنه جعله من صفات الفعل لقوله (ثم استوى إلى العرش) وتم للتراخي والتراخي إنما يكون في الأفعال وأفعال الله تعالى توجد بلا مباشرة منه إياها ولا حركة (ص ٢٩٢ كتاب الاسماء) ثم قال الامام البيهقي بعد ذلك بأسطر ما نصه: وفيما كتب إلي الاستاذ أبو منصور بن أبي أيوب أن كثيرا من متأخري أصحابنا ذهبوا إلى أن الاستواء هو القهر والغلبة ومعناه أن الرحمن غلب العرش وقهره وفائدته الاخبار عن قهره مملوكاته وأنها لم تقهره وإنما خص العرش بالذكر لأنه أعظم المملوكات فنبه بالأعلى على الأدنى قال والاستواء بمعنى القهر والغلبة شائع في اللغة كما يقال استوى

فلان على الناحية إذا غلب أهلها وقال الشاعر في بشر بن مروان
قد استوى بشر على العراق من غير سيف ودم مهباق
بريد انه غلب أهله من غير محاربة قال وليس ذلك في الآية بمعنى الاستيلاء
لان الاستيلاء غلبة مع توقع ضعف قال ومما يؤيد ما قلناه قوله عز وجل [ثم
استوى الى السماء وهي دخان] والاستواء الى السماء هو القصد الى خلق السماء فلما
جاز أن يكون القصد الى السماء استواء جاز أن تكون القدرة على العرش استواء
[ص ٢٩٣ كتاب الاسماء والصفات]

وقال شيخ الاسلام الحافظ ابن تيمية الحراني رحمه الله في المنهاج مانصه - ثم إن
جمهور أهل السنة يقولون إنه ينزل ولا يخلو منه العرش كما نقل مثل ذلك عن اسحاق
ابن راهويه وحماد بن زيد وغيرهما ونقلوه عن احمد بن حنبل في رسالته^(١) إلى أبي مدر
وهم متفقون على أن الله ليس كمثل شيء وأنه لا يعلم كيف ينزل ولا تمثل صفاته بصفات
خلقه ، وقد تنازعوا في النزول هل هو فعل منفصل عن الرب في المخلوق أو فعل يقوم
به على قولين معروفين لأهل السنة من أصحاب مالك والشافعي وأبي حنيفة وغيرهم
من أهل الحديث والتصوف، وكذلك تنازعهم في الاستواء على العرش هل هو بفعل
منفصل عنه يفعله بالعرش كتقريبه اليه أو فعل يقوم بذاته على قولين (والاول) قول
ابن كلاب والاشعري والقاضي أبي يعلى وأبي الحسن التميمي وأهل بيته وأبي سايان
الخطابي وأبي بكر البيهقي وابن الزاغوني وابن عقيل وغيرهم ممن يقول إنه لا يقوم
بذاته ما يتعلق بشيئته وقدرته (والثاني) قول أئمة أهل الحديث وجمهورهم كابن
المبارك وحماد بن زيد والاوزاعي والبخاري وحراب الكرماني وابن خزيمة ويحيى
ابن عمار السجستاني وعمان بن سعيد الدارمي وابن حامد وأبي بكر عبد العزيز
وأبي عبد الله بن منده وأبي اسماعيل الانصاري وغيرهم [ص ٢٦٢ ج ٢]

(تنبيه) لعلك تفتنت مما نقلنا ان منشأ الاختلاف في مسألة الاستواء أن
الاستواء على العرش هل هو من جنس صفة الذات أو من صفة الفعل

فالمنفوضون حسبوه من صفة الذات فوكلوا الكيفية الى علم الله مثل قولهم

(١) قال مصحح النسخة المصرية قوله أبي مدر كذا في الاصل وليحرر ١٢ منه

المنار: ج ٤ م ٢٨ غرض المتكلمين من التأويل حفظ العقيدة ٢٦٧

في سائر صفات الذات، والذين أولوا وعينوا المراد به جعلوه من صفة الفعل وحجتهم أن العرش عند الفريقين مخلوق محدث كائن بعد أن لم يكن فالاستواء عليه لا يكون من صفات الذات، وهذا لا يحتاج الى البيان وأن الله ذكر الاستواء بحرف ثم وهي للتراخي والتراخي إنما يكون في الأفعال فالاستواء من صفات الفعل. وهذا الطريق قد جعله شيخ الإسلام طريق بعض أئمة أهل السنة كما ترى في عبارته وإن كان مختاره طريق التفويض فكيف تظن بالذين جعلوه من صفة الفعل فأولوه انهم أهل البدع؟ والحال أن منهم الامام أبا سليمان الخطابي والامام أبا بكر البيهقي وهما محدثان كبيران وإمامان جليلان لا يسأل عن مثابها ولا ينكر سعة علمها ولا صحة فهمها وسلامة عقيدتهما ورعايتها للسنة واجتنبها عن البدعة، وكفاك في جواز مسلك التأويل انصحیح أن علماء أهل السنة قد اجتمعوا أو كادوا أن يجتمعوا على أن المراد من المعية في آيات المعية إنما هو العلم والقدرة والعون والنصرة قال الحافظ ابن كثير في تفسيره: ثم قال تعالى مخبراً عن احاطة علمه بخلقه واطلاعه عليهم وسماعه كلامهم ورؤيته مكانهم حيث كانوا وأين كانوا فقال تعالى (ألم تر أن الله يعلم ما في السموات وما في الارض ما يكون من نجوى ثلاثة الا هو رابعهم ولا خمسة الا هو سادسهم ولا أدنى من ذلك ولا أكثر الا هو معهم أيما كانوا) أي مطلع عليهم يسمع كلامهم وسرهم ونجواهم، ورسله أيضاً مع ذلك يكتبون ما يتناجون به مع علم الله به وسمعه له، كما قال تعالى (ألم يعلموا أن الله يعلم سرهم ونجواهم وان الله علام الغيوب) وقال تعالى (أم يحسبون أنا لانسمع سرهم ونجواهم؟ بلى ورسلنا لديهم يكتبون) ولهذا حكى غير واحد الاجماع على أن المراد بهذه الآية معية علمه تعالى ولا شك في ارادة ذلك، ولكن سمعه أيضاً مع علمه بهم وبصره نافذ فيهم فهو سبحانه وتعالى مطلع على خلقه لا يغيب عنه من أمورهم شيء (جلد ٩ صفحہ ٤١٢) وقال الامام البغوي في تفسير الآية الا هو رابعهم بالعلم وقال في سورة الواقعة (ونحن أقرب اليه منكم) بالعلم والقدرة والرؤية - وقال في سورة ق (ونحن أقرب اليه) أعلم به - والبغوي وابن كثير محدثان معظمان من أصحاب العلم والفهم، وأنت خير بان التأويل لو كان فاسداً مطلقاً ما أول أئمة السنة آيات المعية

٢٦٨ تأويل المفسرين المتأخرين للاستواء المنار: ج ٤ م ٢٨

بالعلم والقدرة والاحاطة ، والجزئي لا بد أن يكون مندرجا تحت كلي يشمله وغيره
ذهنا أو خارجا مفهوما أو عينا كيفما كان

وقال حامل لواء التوحيد في الهند الشهيد الدهلوي : نهم له نحو آخر من القرب
وهو القرب بالتجليات فيوصف بحسب ذلك بانه على العرش وبانه يحول بين المرء
ونفسه وبانه بين المصلي وقبلته (عبقات صفحة ٣٦ عبقة ٢٥)

فلاح لك واتضح مثل ضحوة النهار مما نقلنا أن التأويل الصحيح مسلك سلكها
أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ والتابعين لهم باحسان ومن بعدهم فهل يجتريء
أحد أن يكفر أو يبدع مثل هؤلاء الاعلام ؟ فوالله الذي تقوم السما باذنه لا ، فلا
يكفر أو يبدع أحد بمجرد التأويل ، والمتكلمون اختاروا مسلك التأويل لصيانة
الدين من الطعن لا لفساد العقيدة كما توهم . قال حجة الاسلام أبو حامد الغزالي
رحمه الله : الاصل الثامن العلم بانه تعالى مستو على عرشه بالمعنى الذي أراد الله
بالاستواء وليس ذلك إلا بالقهر والغلبة كما قال الشاعر

قد استوى بشر على العراق من غير سيف ودم مهبraq

(احياء العلوم جلد أول ص ٧٩ هندي) وقال الشيخ ابن الهمام : أما كون المراد به
أي استوائه استيلاءه على العرش كما جرى عليه بعض الخلف وقد اقتصر حجة الاسلام
(الغزالي) في هذا الاصل فأمر جائز الارادة (المسامرة صفحة ٣٢) قال المفسر البيضاوي
استوى أمره أو استولى (سورة اعراف) قال الشيخ عمر النسفي صاحب التفسير
(المدارك) استوى استولى (اعراف) قال سليمان الجمل طريقة الخلف التأويل فيؤولون
الاستواء بالاستيلاء أي التمكن وانتصرف بطريق الاختيار حاشية على الجلايين
(سورة اعراف) وقال الامام الرازي قال القفال العرش في كلامهم هو السرير
الذي يجلس عليه الملك ثم جعل ثل العرش كناية عن تقض الملك يقال ثل عرشه
أي انتقض ملكه واذا استقام ملسكه واطرد أمره ونفذ حكمه قالوا استوى عرشه
واستوى على سريرته هذا ما قاله القفال والذي قاله القفال حق وصواب (تفسير
الرازي منقول في الخازن (الاعراف) وقال صاحب السراج المنير : استواء
يليق به تعالى لم تعهدوا مثله وهو أنه تعالى أخذ في تدبير ما حوله بنفسه لا شريك

له ولا نائب فيه ولا وزير (الم سجدة) وقال العارف الشعراي بعد ذكر آيات الاستواء المعنى في هذه الآيات كلها ثم استوى الخلق على العرش أي استتم خلقه بالعرش فما خلق بعد العرش شيئاً (اليواقيت والجواهر جلد أول صفحة ٩٢)

فانقول الفصل أن الرجل المستول عنه مؤمن من أهل السنة لا يصير بمجرد التأويل من أهل الكفر ولا من أهل البدعة فمن كفره أو بدعه فقد أخطأ عفا الله عنا وعنه وعن سائر المسلمين ووقفنا لنصح المؤمنين والله ولي الهداية ومنه البداية واليه النهاية وصلى الله على حبيبه محمد وآله وأصحابه أجمعين غدوة وعشية.

المجيب

شهر رجب سنة ١٣٤٥ هـ

أنا العبد الاثيم محمد ابراهيم مير السيال كوتي الهندي

حضرة الاستاذ الاسلام عليكم المرجو من حضرتكم تصحيح هذه الفتوى

منكم ومن أصحابكم بالعجلة . إن الله يحب المحسنين .

عنوان الارسال : — عطاء الله رضاء الله من بلدة أمرت سر (هند)

كثره بهائي سنت سنكه

(تعليق المنار على هذه الفتوى)

الحق أن من فسر آيات الاستواء وغيرها من آيات الصفات على طريقة المتكلمين لا يعد من أهل الكفر، وأما كونه يعد من أهل السنة أولاً ففيه نظر فمن يقول ان أهل السنة هم الذين يستمسكون بظواهر نصوص الكتاب والسنة في مسائل العقائد ويتبعون السلف الصالح من علماء الصحابة والتابعين وأئمة الامصار في الحديث والفقهاء كالفقهاء الاربعة المتبعين أبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد بن حنبل، وأقرانهم كالاوزاعي والثوري والبخاري ومسلم الخ في الامسالك عن الخوض في صفات الله تعالى بالرأي والتأويل المخرج للنصوص عن المتبادر من معانيها اللغوية حقيقتها ومجازها — من يقول أن هؤلاء هم أهل السنة — لا يعدون من يتأول جميع آيات الصفات على طريقة المتكلمين من أهل السنة، وأما من

٢٧٥ مذهب أهل السنة في صفات الله تعالى النار : ج ٤ م ٢٨

يتأول بعضها دون بعض كآيات الاستواء على العرش وحدها دون ما هو في معناها من الآيات والاحاديث الصحيحة في علو الله على خلقه وغير ذلك - فلا يأتي أن يعده من أهل السنة اذا كان يتبع جمهور السلف في سائر صفات الله تعالى أو أكثرها ولا سيما صفات الذات ، وهو الذي وافق ما نقله أخونا الاستاذ محمد ابراهيم مير السيكوتي الهندي من تأويل بعض علماء السلف لبعض الصفات دون أكثرها ، على أن بعض تلك التأويلات التي كثر القائلون بها من الخائف الناصرين للسنة المحاربين للبدع ظاهرة البطلان ، كتأويلهم للرحمة الالهية بما اتخذوا منه قاعدة لتأويل أمثالها وهو قولهم إن الصفات التي تدل على انفعالات في المبدأ وافعال في الغاية تفسر بغايتها لا بمبداها كتفسير الرحمة بالاحسان ، فهذا تحكم في صفات الله تعالى . وبعض ما ذكره من النقول لا قيمة له ولا لقائله

وسبب هذا التحكم الملجبي ، لهم الى التأويل هو أنهم أرادوا التفصي من تشبيه الله تعالى بخلقه ، وظنوا أنه يلزمهم هذا في مثل صفات الرحمة والغضب والمحبة والبغض ففسروها بحسب غاياتها فصارت معانيها معطلة أو متداخلة فالرأفة والرحمة والمحبة والرضا والفرح وما في معناها لا مدلول لها عندهم إلا الاحسان والاثابة مثلا - كما ظنوا أنه لا يلزمهم في صفات العلم والقدرة والارادة ، والحق أن معاني هذه في أصل اللغة محدث تجل عنه صفات الله تعالى فان لم تكن انفعالات فينا فهي على مقربة منها ، بل العلم البشري إنما يحصل بانطباع صور المعلومات في ذهن الانسان فهو نوع من الانفعال

وأما الطريقة المثلى في الجمع بين العقل والنقل في الصفات أن يقال إنه قد ثبت بهما أن الله تعالى ليس كمثل شيء ، وثبت عقلا أن خالق العالم لا بد أن يكون متصفاً بصفات الكمال ، وثبت نقلا عن الوحي الذي جاء به الرسل وصفه تعالى بالعلم والقدرة والرحمة والمحبة والعلو فوق الخلق كله والاستواء على العرش وتدير أمر العالم كله - فنحن نتخذ قوله تعالى (ليس كمثل شيء ، وهو السميع البصير) قاعدة ومرآة لفهم جميع ما وصف به تعالى نفسه وما وصفه به رسوله ﷺ وهو أنه ليس كمثل شيء ، وأنه سميع ليس كمثل اسماع المخلوقين ، وبصير يبصر

ليس كصرم ، وعليم بعلم ليس كعلمهم ، ورحيم برحمة ليست كرحمتهم ، ويجب بحجة ليست كمحبتهم ، ومستو على عرشه استواء ليس كاستواء ، ولو كهم على عروشهم ، ويدبر أمورهم تديباً ليس كتدبير ملوكهم وزؤسانهم ودهمائهم لما يدبرونه الخ

هذا مذهب أهل السنة والجماعة الذي كان عليه أهل الصدر الأول وهو لا ينافي كون بعض النصوص في الصفات ولا سيما صفات الأفعال ورد بطريق المجاز كتأويل الامام أحمد لآيات المعية ، فمن قال بذلك في بعضها مع التزامه هذه القاعدة في جملتها لأنه رأى أسلوب اللغة يقتضي ذلك لم يكن به خارجاً عن مذهب السنة وهدى السلف ، وإن اخطأ في ذلك فهو مغفور له إن شاء الله تعالى

وكيف يكون من يلتزم طريقة المتكلمين في تأويل جميع الصفات كما هو ظاهر عبارة السؤال « آية الاستواء وغيرها » من أهل السنة والكلام في جملته بدعة وقد قال أبو حامد الغزالي من أكبر نظائر المتكلمين أنه ليس من الدين وإنما اضطر إليه لرد شبهات الفلاسفة والمبتدعة لحماية العقيدة فهو كحرص الحاج عند وجود قطاع الطريق ليس من أركان الحج ولا من واجباته بل تلجئ إليه الضرورة من الخارج . ولكن المتوغلين في علم الكلام كانوا وما زالوا يفتنون بها ولكن فحولهم رجعوا في أواخر أعمارهم إلى طريقة السلف وهي السنة الصحيحة كما ثبت عن أبي الحسن الأشعري وأبي المعالي امام الحرمين وأبي حامد الغزالي والفخر الرازي وغيرهم رحمهم الله تعالى

وهناك اصطلاح آخر وهو أن أهل السنة فريقان : ساف وخلف ، فالسلف من يتبعون في آيات الصفات التفويض ، والخلف من يتبعون التأويل ، ولكن مع حصر الخلف الداخل في مذهب أهل السنة في بعض المتكلمين وهم الأشاعرة والماتريدية دون المعتزلة والخوارج والشيعة . فعلى هذا الاصطلاح قد يعد المسؤل عنه من أهل السنة إذا كان يستثنى من التأويل صفات المعاني التي لا يتأولها هؤلاء مثلاً — وهو الذي جرى عليه المفتي السيالكوتي ولا مشاحة في الاصطلاح

قاعدة جليده

(فيما يتعلق بأحكام السفر والإقامة)

(لشيخ الاسلام أحمد بن تيمية رحمه الله تعالى)

﴿ تابع لما قبله ﴾

﴿ والطريقة الثانية ﴾ أن يقولوا هذا قول ابن عمر وابن عباس ولا يخالف لهما من الصحابة فصار إجماعاً . وهذا باطل فإنه نقل عنهما هذا وغيره وقد ثبت عن غيرهما من الصحابة ما يخالف ذلك ، وتم طريقة ثالثة سلكها بعض أصحاب الشافعي وأحمد وهي أن هذا التحديد مأثور عن النبي ﷺ كما رواه ابن خزيمة في مختصر المختصر عن ابن عباس عن النبي ﷺ أنه قال « يا أهل مكة لا تقصر وافي أقل من أربعة برد من مكة الى عسفان » وهذا ما يعلم أهل المعرفة بالحدث انه كذب على النبي ﷺ ولكن هو من كلام ابن عباس ، أفترى رسول الله ﷺ إنما حد مسافة القصر لأهل مكة دون أهل المدينة التي هي دار السنة والهجرة والنصرة ودون سائر المسلمين ؟ وكيف يقول هذا وقد تواتر عنه أن أهل مكة صلوا خلفه بعرفة ومزدلفة ومنى ؟ ولم يحد النبي ﷺ قط السفر لا بمسافة لا بريد ولا غير بريد ولا حدا بزمان . ومالك قد نقل عنه أربعة برد كقول الليث والشافعي وأحمد وهو المشهور عنه . قال فان كانت أرض لأميال فيها فلا يقصرون في أقل من يوم وليلة للثقل قال وهذا أحب ما تقصر فيه الصلاة الي . وقد ذكر عنه لا قصر إلا في خمسة وأربعين ميلا فصاعدا وروي عنه لا قصر إلا في اثنين وأربعين ميلا فصاعدا

المنار : ج ٤ م ٢٨ الروايات عن ابن عمر في مسافة القصر ٢٧٢

وروي عنه لا قصر إلا في أربعين ميلاً فصاعداً وروي عنه إسماعيل بن أبي أويس لا قصر إلا في ستة وأربعين ميلاً قصداً. ذكر هذه الروايات القاضي إسماعيل بن إسحاق في كتابه المبسوط ورأى لأهل مكة خاصة أن يقصروا الصلاة في الحج خاصة إلى منى فما فوقها وهي أربعة أميال وروي عنه ابن القاسم أنه قال فيمن خرج ثلاثة أميال كالرعاء وغيرهم فتأول فأفطر في رمضان : لا شيء عليه إلا القضاء فقط ، وروي عن الشافعي أنه لا قصر في أقل من ستة وأربعين ميلاً بالهاشمي

والإثار عن ابن عمر أنواع فروى محمد بن المثنى حدثنا عبد الرحمن ابن مهدي حدثنا سفيان الثوري سمعت جبلة بن سحيم يقول سمعت ابن عمر يقول لو خرجت ميلاً لقصرت الصلاة . وروي ابن أبي شيبة حدثنا وكيع حدثنا مسعر عن محارب بن زياد سمعت ابن عمر يقول أبي لا أسافر الساعة من النهار فأقصر يعني الصلاة . محارب قاضي الكوفة من خيار التابعين أحد الأئمة ومسعر أحد الأئمة . وروي ابن أبي شيبة حدثنا علي بن مسهر عن أبي إسحاق الشيباني عن محمد بن زيد بن خليفة عن ابن عمر قال تقصر الصلاة في مسيرة ثلاثة أميال . قال ابن حزم : محمد بن زيد هو طائي وولاه محمد بن أبي طالب القضاء بالكوفة مشهور من كبار التابعين . وروي مالك عن نافع عن ابن عمر أنه قصر إلى ذات النصب قال وكنت أسافر مع ابن عمر البريد فلا يقصر قال عبد الرزاق ذات النصب من المدينة على ثمانية عشر ميلاً فهذا نافع يخبر عنه أنه قصر في ستة فراسخ وأنه كان يسافر بريداً وهو أربعة فراسخ فلا يقصر وكذلك روي عنه ما ذكره فنذكر حدثنا شعبة بن حبيب بن عبد الرحمن بن حفص

٢٧٤ تعارض الروايات عن ابن عمر في القصر النار: ج ٢٨٤

بن عاصم بن عمر بن الخطاب قال خرجت مع عبد الله بن عمر بن الخطاب الى ذات النصب وهي من المدينة على ثمانية عشر ميلا فلما أتاها قصر الصلاة، وروى معمر عن أيوب عن نافع عن ابن عمر انه كان يقصر الصلاة في مسيرة أربعة برد

وماتقدم من الروايات يدل على انه كان يقصر في هذا وفي ما هو أقل منه وروى وكيع عن سعيد بن عبيد الطائي عن علي بن ربيعة الوالي الاسدي قال سألت ابن عمر عن تقصير الصلاة قال حاج أو معتمر أو غاز؟ فقلت لا ولكن أهدنا يكون له الضيعة في السواد، فقال تعرف السويداء؟ فقلت سمعت بها ولم أرها قال فانها ثلاث وليتان وليلة للسرع اذا خرجنا اليها قصرنا قال ابن حزم من المدينة الى السويداء اثنتان وسبعون ميلا أربعة وعشرون فرسخا

(قلت) فهذا مع ماتقدم بين أن ابن عمر لم يذكر ذلك محديداً لكن بين بهذا جواز القصر في مثل هذا لأنه كان قد بلغه أن أهل الكوفة لا يقصرون في السواد فأجابه ابن عمر بجواز القصر

وأما ماروي^(١) من طريق ابن جريج أخبرني نافع أن ابن عمر كان أدنى ما يقصر الصلاة اليه مال له بخير وهي مسيرة ثلاث قواصد لم يقصر فيما دونه، وكذلك مارواه حماد بن سلمة عن أيوب بن حميد كلاهما عن نافع عن ابن عمر انه كان يقصر الصلاة فيما بين المدينة وخيبر وهي بقدر الاهواز من البصرة لا يقصر فيما دون ذلك — قال ابن حزم بين المدينة وخيبر كما بين البصرة والاهواز وهي مائة ميل غير أربعة أميال قال

«١» ينظر أين جواب أما؟

وهذا مما اختلف فيه على ابن عمر ثم على نافع أيضا عن ابن عمر
 (قلت) هذا النفي وهو انه لم يقصر فيما دون ذلك غلطاً قطعاً ليس
 هذا حكاية عن قوله حتى يقال انه اختلف اجتهاده بل نفي لقصره فيما دون
 ذلك وقد ثبت عنه بالرواية الصحيحة من طريق نافع وغيره انه قصر فيما
 دون ذلك فهذا قد يكون غلطاً فمن روى عن أيوب ان قدر أن نافعاً روى
 هذا فيكون حين حدث بهذا قد نسي أن ابن عمر قصر فيما دون ذلك
 فانه قد ثبت عن نافع عنه انه قصر فيما دون ذلك

وروى حماد بن زيد حدثنا أنس بن سيرين قال خرجت مع أنس بن
 مالك الى أرضه وهي دلي رأس خمسة فراسخ فصلى بنا العصر في سفينة
 وهي تجري بنا في دجلة قاعداً على بساط ركعتين ثم سلم ثم صلى بنا ركعتين
 ثم سلم . وهذا فيه انه انما خرج الى أرضه المذكورة ولم يكن سفره الى
 غيرها حتى يقال كانت من طريقه فقصر في خمسة فراسخ وهي يريد
 وربيع وفي صحيح مسلم حدثنا ابن أبي شيبة وابن بشار كلاهما عن غندر
 عن شعبة عن يحيى بن يزيد الهنائي سألت أنس بن مالك عن قصر الصلاة
 فقال كان رسول الله ﷺ اذا خرج مسيرة ثلاثة أميال أو ثلاثة فراسخ -
 شعبة شك - صلى ركعتين ولم ير أنس أن يقطع من المسافة الطويلة
 هذا لأن السائل سأله عن قصر الصلاة وهو سؤال عما يقصر فيه
 ليس سؤالاً عن أول صلاة يقصرها ثم انه لم يقل أحد إن أول صلاة
 لا يقصرها الا في ثلاثة أميال أو أكثر من ذلك فليس في هذا جواب
 لو كان المراد ذلك ولم يقل ذلك أحد فدل على أن أنساً أراد انه من
 سافر هذه المسافة قصر ، ثم ما أخبر به عن النبي صلى الله عليه وسلم فعل

٢٧٦ أقوال الظاهرية في مسافة القصر وأقلها ميل المنار: ج ٢٨م ٤

من النبي ﷺ لم يبين هل كان ذلك الخروج هو السفر أو كان ذلك هو الذي قطعه من السفر فإن كان اراد به ان ذلك كان سفره فهو نص ، وان كان ذلك الذي قطعه من السفر فانس بن مالك استدل بذلك على انه يقصر اليه اذا كان هو السفر يقول انه لا يقصر الا في السفر فلولا ان قطع هذه المسافة سفر لما قصر

وهذا يوافق قول من يقول لا يقصر حتى يقطع مسافة تكون سفرًا لا يكتفي مجرد قصده المسافة التي هي سفر وهذا قول ابن حزم وداود وأصحابه ، وابن حزم يحد مسافة القصر بميل لكن داود وأصحابه يقولون لا يقصر إلا في حج أو عمرة أو غزو ، وابن حزم يقول إنه يقصر في كل سفر ، وابن حزم عنده انه لا يفطر الا في هذه المسافة وأصحابه يقولون إنه يفطر في كل سفر بخلاف القصر لان القصر ليس عندهم فيه نص عام عن الشارع وانما فيه فعله انه قصر في السفر ولم يجدوا أحداً قصر فيما دون ميل ، ووجدوا الميل منقولاً عن ابن عمر . وابن حزم يقول السفر هو البروز عن محلة الإقامة ، لكن قد علم أن النبي ﷺ خرج الى البقيع لدفن الموتى وخرج الى الفضاء للغائط والناس معه فلم يقصروا ولم يفطروا فخرج هذا عن أن يكون سفرًا ولم يحدوا أقل من ميل يسمى سفرًا فان ابن عمر قال لو خرجت ميلاً لقصرت الصلاة فلما ثبت أن هذه المسافة جعلها سفرًا ولم نجد أهلها يسمي سفرًا جعلنا هذا هو الحد ، قال وما دون الميل من آخر بيوت قريته له حكم الحضر فلا يقصر فيه ولا يفطر ، واذا بلغ الميل حينئذ صار له سفر يقصر فيه الصلاة ويفطر فيه فمن حينئذ يقصر ويفطر وكذلك اذا رجع

المنار: ج ٤ م ٢٨ تحقيق شيخ الاسلام لمعني السفر وروايات القصر ٢٧٧

فكان على أقل من ميل فانه يتم ليس في سفر يقصر فيه
 (قلت) جعل هؤلاء السفر محدوداً في اللغة قالوا: وأقل ما سمعنا
 أنه يسمى سفرًا هو الميل وأوثق جعلوه محدوداً بالشرع وكلا القولين
 ضعيف، أما الشارع فلم يحدده، وكذلك أهل اللغة لم ينقل أحد عنهم أنهم
 قالوا: الفرق بين ما يسمى سفرًا وما لا يسمى سفرًا هو مسافة محدودة،
 بل نفس تحديد السفر بالمسافة باطل في الشرع واللغة، ثم لو كان محدوداً
 بمسافة ميل، فإن أريد أن الميل يكون من حدود القرية المختصة به فقد
 كان النبي ﷺ يخرج أكثر من ميل من محله في المجاز ولا يقصر ولا
 ينظر، وإن أراد من المسكن المجتمع الذي يشمل اسم مدينة ميلا قيل له
 فلا حجة لك في خروجه إلى المقابر والنائط لان تلك لم تكن خارجا عن
 آخر حد المدينة. ففي الجملة كان يخرج إلى العوالي وإلى أحد كما كان
 يخرج إلى المقابر والنائط وفي ذلك ما هو أبعد من ميل، وكان النبي صلى
 الله عليه وسلم وأصحابه يخرجون من المدينة إلى أكثر من ميل ويأتون
 إليها أبعد من ميل ولا يقصرون كخروجهم إلى قبا والعوالي وأحد،
 ودخولهم للجمعة وغيرها من هذه الأماكن

وكان كثير من مساكن المدينة عن مسجده أبعد من ميل فإن حرم
 المدينة يريد في يريد حتى كان الرجال من أصحابه لبعده المسكن يتناوبان
 الدخول يدخل هذا يوما وهذا يوما كما كان عمر بن الخطاب وصاحبه
 الأنصاري يدخل هذا يوما وهذا يوما، وقول ابن عمر لو خرجت ميلا
 قصرت الصلاة هو كقوله اني لاسافر الساعة من النهار فأقصر، وهذا
 إما أن يريد به ما يقطع من المسافة التي يقصدها فيكون قصده اني لا أؤخر

٢٧٨ تحقيق ان السفر يعرف بالعرف لا الزمان المنار : ج ٤ م ٢٨

القصر إلى أن أقطع مسافة طويلة وهذا قول جماهير العلماء إلا من يقول
إذا سافر نهراً لم يقصر إلى الليل

وقد احتج العلماء على هؤلاء بأن النبي صلى الله عليه وسلم صلى الظهر
بالمدينة أربعاً والعصر بذى الحليفة ركعتين ، وقد يحمل حديث أنس على
هذا لكن فعله يدل على المعنى الاول ، أو يكون مراد ابن عمر من سافر
قصر ، ولو كان قصده هذه المسافة إذا كان في صحراء بحيث يكون مسافراً
لا يكون متنقلاً بين المساكن فإن هذا ليس بمسافر باتفاق الناس ، وإذا
قدر أن هذا مسافر فلو قدر أنه مسافر أقل من الميل بعشرة أذرع فهو
أيضاً مسافر ، فالتحديد بالمسافة لأصل له في شرع ولا لغة ، ولا عرف
ولا عقل ، ولا يعرف عموم الناس مساحة الأرض فلا يجعل ما يحتاج
إليه عموم المسلمين معلوماً بشيء لا يعرفونه ، ولم يسمح أحد الأرض على عهد
النبي صلى الله عليه وسلم ولا قدر النبي صلى الله عليه وسلم الأرض لا بأميل
ولا فراسخ والرجل قد يخرج من القرية إلى صحراء لحطب يأتي به
فينيب اليومين والثلاثة فيكون مسافراً وإن كانت المسافة أقل من ميل ،
بخلاف من يذهب ويرجع من يومه فإنه لا يكون في ذلك مسافراً فإن
الاول يأخذ الزاد والمزاد بخلاف الثاني فالمسافة القريبة في المدة الطويلة
تكون سفراً ، والمسافة البعيدة في المدة القليلة لا تكون سفراً فالسفر
يكون بالعمل الذي سمي سفراً لأجله . والعمل لا يكون إلا في زمان فإذا
طال العمل وزمانه فاحتاج إلى ما يحتاج إليه المسافر من الزاد والمزاد سمي
مسافراً وإن لم تكن المسافة بعيدة ، وإذا قصر العمل والزمان بحيث
لا يحتاج إلى زاد ومزاد لم يسم سفراً ، وإن بعدت المسافة فالاصل هو

المنار: ج ٤، ٢٨٠ الإقامة خلاف السفر ولا يخلو حال أحد عنها ٢٧٩

العمل الذي يسمى سفراً، ولا يكون العمل إلا في زمان فيعتبر العمل الذي هو سفر ولا يكون ذلك إلا في مكان يسافر عن الأماكن وهذا مما يعرفه الناس بعاداتهم ليس له حد في الشرع ولا اللغة، بل ماسموه سفراً فهو سفر

فصل

وأما الإقامة فهي خلاف السفر فالناس رجالان مقيم ومسافر، ولهذا كانت أحكام الناس في الكتاب والسنة أحد هذين الحكمين إما حكم مقيم وإما حكم مسافر، وقد قال تعالى (يوم ظعنكم ويوم اقامتكم) فجعل للناس يوم ظعن ويوم إقامة، والله تعالى أوجب الصوم وقال (من كان منكم مريضاً أو على سفر فعدة من أيام أخر) فمن ليس مريضاً ولا على سفر فهو الصحيح المقيم، ولذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم «إن الله وضع عن المسافر الصوم وشطر الصلاة» فمن لم يوضع عنه الصوم وشطر الصلاة فهو المقيم

وقد أقام النبي صلى الله عليه وسلم في حجته بمكة أربعة أيام ثم ستة أيام بمكة ومزدلفة وعرفة يقصر الصلاة هو وأصحابه فدل على أنهم كانوا مسافرين، وأقام في غزوة الفتح تسعة عشر يوماً يقصر الصلاة، وأقام بتبوك عشرين يوماً يقصر الصلاة، ومعلوم بالعادة أن ما كان يفعل بمكة وتبوك لم يكن ينتضي في ثلاثة أيام ولا أربعة حتى يقال إنه كان يقول اليوم أسافر غداً أسافر، بل فتح مكة وأهلها وما حولها كفار محاربون له وهي أعظم مدينة فتحها وفتحها ذلت الأعداء، وأسلمت العرب، وسرى السرايا إلى النواحي ينتظر قدومهم، ومثل هذه الأمور مما يعلم أنها

٢٨٠ غلط تقسيم المقيم الى مستوطن وغيره في صلاة الجمعة المنار: ج ٢٨٤

لا تنقضي في أربعة أيام ، فعلم أنه أقام لامور يعلم أنها لا تنقضي في أربعة وكذلك في تبوك

وأيضاً فمن جعل للمقام حداً من الايام إما ثلاثة وإما أربعة ، واما عشرة ، واما اثني عشر ، واما خمسة عشر ، فانه قال قولاً لا دليل عليه من جهة الشرع وهي تقديرات متقابلة . فقد تضمنت هذه الاقوال تقسيم الناس إلى ثلاثة أقسام : إلى مسافر وإلى مقيم مستوطن وهو الذي ينوي المقام في المكان ، وهذا هو الذي تنعقد به الجمعة وتجب عليه ، وهذا يجب عليه اتمام الصلاة بلا نزاع فانه المقيم المقابل للمسافر (والثالث) مقيم غير مستوطن أوجبوا عليه اتمام الصلاة والصيام ، وأوجبوا عليه الجمعة وقالوا لا تنعقد به الجمعة ، وقالوا انما تنعقد الجمعة بمستوطن

وهذا التقسيم وهو تقسيم المقيم الى مستوطن وغير مستوطن تقسيم لا دليل عليه من جهة الشرع ، ولا دليل على أنها تجب على من لا تنعقد به ، بل من وجبت عليه انعقدت به ، وهذا انما قالوه لما أثبتوا مقماً يجب عليه الاتمام والصيام ووجوده غير مستوطن فلم يمكن أن يقولوا تنعقد به الجمعة فان الجمعة انما تنعقد بالمستوطن ، لكن ايجاب الجمعة على هذا ، وايجاب الصيام والاطماف على هذا هو الذي يقال إنه لا دليل عليه ، بل هو مخالف للشرع ، فان هذه حال النبي صلى الله عليه وسلم بمكة في غزوة الفتح وفي حجة الوداع وحاله بتبوك ، بل وهذه حال جميع الحجيج الذين يقدمون مكة ليقضوا مناسكهم ثم يرجعوا ، وقد يقدم الرجل بمكة رابع ذي الحجة وقد يقدم قبل ذلك بيوم أو أيام ، وقد يقدم بعد ذلك ، وهم كلهم مسافرون لا تجب عليهم الجمعة ولا اتمام ، والنبي ﷺ قدم صبح رابعة من ذي الحجة

وكان يصلي ركعتين لكن من أين لهم انه لو قدم صبح ثلاثة وثانية كان يتم ويامر اصحابه بالاتمام ؟ ليس في قوله وعمله ما يدل على ذلك ولو كان هذا حدا فاصلاً بين المقيم والمسافر لبينه للمسلمين كما قال تعالى (وما كان الله ليضل قوما بعد اذ هدهم حتى يبين لهم ما يتقون) والتمييز بين المقيم والمسافر بنية ايام معدودة يقيمها ليس هو امراً معلوماً لا بشرع ولا لغة ولا عرف وقد رخص النبي صلى الله عليه وسلم للمهاجر ان يقيم بمكة بعد قضاء نسكه ثلاثاً والقصر في هذا جائز عند الجماعة وقد سماه اقامة ورخص للمهاجر ان يقيمها فلو اراد المهاجر ان يقيم اكثر من ذلك بعد قضاء النسك لم يكن له ذلك وليس في هذا ما يدل على ان هذه المدة فرق بين المسافر والمقيم بل المهاجر ممنوع ان يقيم بمكة اكثر من ثلاث بعد قضاء المناسك ان الثلاث مقدار يرخص فيه فيها كان محذور الجنس قال صلى الله عليه وسلم «لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تحدلى ميت فوق ثلاث الا على زوج» وقال «لا يحل لمسلم ان يهجر اخاه فوق ثلاث» وجعل ما تحرم المرأة بعده من الطلاق ثلاثاً فاذا طلقها ثلاث مرات حرمت عليه حتى تنكح زوجاً غيره لان الطلاق في الاصل مكروه فابيح منه للحاجة ما تدعو اليه الحاجة وحرمت عليه بعد ذلك الى الناية المذكورة ، ثم المهاجر لو قدم مكة قبل الموسم بشهر اقام الى الموسم فان كان لم يبح له الا فيما يكون سفرًا كانت اقامته الى الموسم سفرًا فتصرف فيه الصلاة وايضاً فالنبي صلى الله عليه وسلم واصحابه قدموا صبح رابعة من ذي الحجة فلو اقاموا بمكة بعد قضاء النسك ثلاثاً كان لهم ذلك ولو اقاموا اكثر من ثلاث لم يجز لهم

٢٨٢ غلط من قطع معنى السفر باقامة ٤ أيام المنار : ج ٤ م ٢٨

ذلك وجاز لغيرهم ان يقيم اكثر من ذلك ، وقد اقام المهاجرون مع النبي صلى الله عليه وسلم عام الفتح قريبا من عشرين يوما بمكة ولم يكونوا بذلك مقيمين اقامة خرجوا بها عن السفر ولا كانوا ممنوعين لانهم كانوا مقيمين لاجل تمام الجهاد وخرجوا منها الى غزوة حنين وهذا بخلاف من لا يقدم الا للنسك فانه لا يحتاج الى اكثر من ثلاث

فعلم ان هذا التحديد لا يتعلق بالقصر ولا بتحديد السفر والذين حدوا ذلك باربعة منهم من احتج باقامة المهاجرو جعل يوم الدخول والخروج غير محسوب ومنهم من بنى ذلك على ان الاصل في كل من قدم المصر ان يكون مقما يتم الصلاة لكن ثبتت الاربعة باقامة النبي ﷺ في حجته فانه اقامها وقصر وقالوا في غزوة الفتح وتبوك انه لم يكن يزوم على اقامة مدة لانه كان يريد عام الفتح غزو حنين وهذا الدليل مبني على انه من قدم المصر فقد خرج عن حد السفر وهو ممنوع بل هو مخالف للنص والاجماع والعرف ، فان التاجر الذي يقدم ليشتري سلعة او يبيها ويذهب هو مسافر عند الناس وقد يشتري السلعة ويبيها في عدة ايام ولا يحد الناس في ذلك حدا

والذين قالوا يقصر الى خمسة عشر قالوا هذا غاية ما قيل وما زاد على ذلك فهو مقيم بالاجماع ، وليس الامر كما قالوه واحمد امر بالاتمام فيما زاد على الاربعة احتياطا واختلفت الرواية عنه اذا نوى اقامة احدى وعشرين هل يتم او يقصر لتردد الاجتهاد في صلاة النبي صلى الله عليه وسلم يوم الرابع فان كان صلى الفجر بمبئته وهو دوطوى فانما صلى بمكة عشرين صلاة وان كان صلى الصبح بمكة فقد صلى بها احدى

المنار: ج ٤م ٢٨٤ قصر علماء الصحابة الصلاة مدة أشهر وسنين ٢٨٣

وعشرين صلاة والصحيح انه انما صلى الصبح يومئذ بذي طوى ودخل مكة ضحى كذلك جاء مصر حابه في احاديث ، قال احمد في رواية الاثرم اذا عزم على ان يقيم اكثر من ذلك اتم واحتج بان النبي ﷺ قدم لصبح رابعة قال فاقام اليوم الرابع والخامس والسادس والسابع وصلى الفجر بالا بطح يوم الثامن وكان يقصر الصلاة في هذه الايام وقد اجمع على اقامتها، فاذا اجمع ان يقيم كما اقام النبي صلى الله عليه وسلم قصر فاذا اجمع على اكثر من ذلك اتم. قال الاثرم قلت له فلم لم يقصر على ما زاد من ذلك؟ قال لانهم اختلفوا فيماخذ بالا حوط فيتم. قال قيل لابي عبدالله يقول اخرج اليوم اخرج غداً يقصر؟ فقال هذا شيء آخر هذا لم يعزم. فاحمد لم يذكر دليلا على وجوب الاتمام انما اخذ بالاحتياط وهذا لا يقتضي الوجوب وايضا فانه معارض بقول من يوجب القصر ويجعله عزيمة في الزيادة، وقد روى الاثرم حدثنا الفضل بن دكين حدثنا مسعر عن حبيب بن ابي ثابت عن عبد الرحمن بن المسور قال اقمنا مع سعد بعمان او بعمان شهرين فكان يصلي ركعتين ونصلي اربعا فذكرنا ذلك له فقال نحن اعلم قال الاثرم حدثنا سلمان ان ابن حرب حدثنا حماد عن ايوب عن نافع ان ابن عمر اقام با ذريجان ستة اشهر يصلي ركعتين وقد حال الثلج بينه وبين الدخول قال بعضهم والثابع الذي يتفق في هذه المدة يعلم انه لا يذوب في اربعة ايام فقد اجمع اقامة اكثر من اربع قال الاثرم حدثنا مسلم بن ابراهيم حدثنا هشام حدثنا يحيى عن حفص بن عبيد الله ان انس بن مالك اقام بالشام سنتين يقصر الصلاة. قال الاثرم حدثنا الفضل بن دكين حدثنا هشام حدثنا ابن شهاب عن سالم قال كان ابن عمر اذا اقام بمكة قصر الصلاة الا ان يصلي مع الامام

٢٨٤ قصر علماء الصحابة الصلاة مدة أشهر وسنين المنار : ج ٤ م ٢٨

وان اقام شهرين الا ان يجمع الاقامة وابن عمر كان يقدم قبل الموسم بمدة طويلة حتى انه كان احيانا يحرم بالحج من هلال ذي الحجة وهو كان من المهاجرين فما كان يحل له المقام بعد قضاء نسكه اكثر من ثلاث ولهذا اوصى لما مات ان يدفن بسرف لكونها من الحل حتى لا يدفن في الارض التي هاجر منها ، وقال الاثرم حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن نافع قال ما كان ابن عمر يصلي بمكة الا ركعتين الا ان يرفع المقام ولهذا اقام مرة ثنتي عشر يصلي ركعتين وهو يريد الخروج وهذا يبين انه كان يصلي قبل الموسم ركعتين مع انه نوى الاقامة الى الموسم وكان ابن عمر كثير الحج وكان كثيراً ما ياتي مكة قبل الموسم بمدة طويلة قال الاثرم حدثنا بن الطباع حدثنا القاسم بن موسى الفقير عن عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان عن أبيه عن مكحول عن ابن محيريزان ابايوب الانصاري وابا صرمة الانصاري وعقبة بن عامر شتوا بارض الروم فصاموا رمضان وقاموه واتموا الصلاة ، قال الاثرم حدثنا قبيصة حدثنا سفيان عن منصور عن ابي واثل قال خرج مسروق الى السلسلة فقصر الصلاة فاقام سنين يقصر حتى رجع وهو يقصر قيل يا ابا عائشة ما يحملك على هذا ؟ قال اتباع السنة للكلام بقية



الاصلاح الاسلامي في المغرب الاقصى

﴿ نظرة في كتاب حقيقة الاسلام وأصول الحكيم ﴾

(٤)

أقل الشيء الذي لم يطبقوه وعجزوا عن معاناته عجزاً تاماً فهو ما في الاسلام من محاربة الاستبداد والاحتكار والغش والقمار والربا والبغاء والخمر أمهات الرذائل والجرائم الاجتماعية التي أنت منها الانسانية

فهم يريدون الاحلال من هذه التكاليف للمساواة خفافاً وثقالاً إلى الانهاك في الآثام والشور، وملازمة الحانات والمواخير، وليعيشوا عيشة البهائم والكلاب يسكرون وبتسافدون على قارة الطريق، ويرايون ويقامرون جهاراً كما يقامر المليون ويرايون في البنوك والبورصة ويحتكرون الارزاق والاقوات ويستبدون بها وبأسعارها إلى ما لا يحصى من الموبقات والمحاكم الاباحية تؤيدهم بحرابها وجنودها

وثانيها ان يكونوا جاهلين حقيقة الاسلام رمزايه إلا ما يعرفونه مما كتبه عنه الاستعماريون المعطلون والرهبان المتطعون الحاقدون فاذا كانوا كذلك وهو ما تدل عليه كتاباتهم المشوشة وخطبهم المعقدة فينبغي تعليمهم من جديد ان كانوا حسني النية وارشادهم إلى الكتب النافعة وجدالهم بالتي هي أحسن حتى يرجعوا إلى طريق الهدى فان الحق يعلو ولا يعلى عليه (والله يقول الحق وهو يهدي السبيل)

لذلك استسبنا ان نختم هذه الملاحظات على كتاب حقيقة الاسلام بلا حقة أو نداء عام للأزهريين وستابع ملاحظتنا على الكتاب حتى تامة متى ساعدتنا الفرصة

لاحقة

أو نداء عام لعلماء الازهر والمعاهد الدينية

ليسمح لنا مشايخ الازهر وقرهم الله وأبد حرمتهم ان ننبههم لبعض الواجبات المتعين عليهم القيام بها عملاً بالحديث الذي أخرجه مسلم عن تميم الداري ان النبي (ص) قال « الدين النصيحة » قلنا لمن؟ قال « لله ولكتابه ولسوله ولائمة المسلمين وعامتهم » فقترح على ساداتنا الازهريين اقتراحين :

(أحدهما) إحداث جمعيات من علماء الازهر والمعاهد الدينية في القطر المصري كله تكون وظائفها الامر بالمعروف والنهي عن المنكر امتثالاً لقوله تعالى (ولتكن منكم أمة

٢٨٦ الحث على انشاء الجمعيات الدينية والسياسية المنار : ج ٤ م ٢٨

يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون) وذلك بإنشاء جرائد ومجلات ومنشورات دورية توزعها بأرخص عن والبعض مجاناو باذاعة ذلك على لسان التلاميذ في المعاهد والمدارس وبتبليغ التلاميذ وأقاربهم وجيرانهم وجلساتهم وبالقاء الخطب والمسامرات في المساجد والمدارس والمنتديات والاحتفالات وأول وظائفها حرض الحكومة على ازالة المنكرات والمحرمات وإرشاد مشايخ الطرق لتبديل تعاليمهم لتابعيهم بأن يعلموهم قواعد الاسلام الخمس ومحاسن الاخلاق وأن يحضوهم على التعلم والتعليم ومزاولة الصنائع النافعة فذلك خير من الشطح والرقص وتضييع الوقت بتلاوة أوراد ما أنزل الله بها من سلطان أكثر مما لا يفهم ولا معنى له وقد أحسن المصلح الكبير السلطان عبد العزيز بن السعود أعانه الله في سبته العالم الاسلامي إلى هذه المنقبة الجليلة فأصدر أمره بتأسيس جماعات للقيام بالامر بالمعروف والنهي عن المنكر

(وثانيهما) إحداث جمعيات تشغل بالسياسة العامة لتظهر للعالم أجمع ان الاسلام دين ودولة وذلك باحضار المعدات اللازمة لذلك من كل وجه وأهمها إصدار الجرائد والمجلات على نفقة الجمعيات يومية وأسبوعية وشهرية ودخول معترك الحياة السياسية بسلاح متين واذا قلنا السياسة فرادنا بها السياسة الشرعية المزهة عن التدجيل والتضليل وقلب الحقائق والكذب والبهتان وقول الانسان ما يعتقد بطلانه أو تكذيب وإبطال ما يعتقد حقا ووضو بأفذه السياسة سياسة الحتل والمر اوغة لا يعرفها الاسلام وأول ما يتحتم عليهم دخول الحياة النيابية فان أعظم وظائف مجلس النواب هو التشريع ومراقبة الحكومة وذلك معنى «الاسلام دين ودولة» فاذا لم تكن قوانين المجلس مرتكزة على آراء علماء الدين فتكون قوانين مبتورة ومجحفة معاً وإذا تقاعستم يا شمس الازهر أو جبنتم فانكم تضيعون نفوسكم ومكاتبكم ووجودكم زيادة عن ضياع الدين الذي أنتم حراسه وحماة

فلو أنكم كنتم دخلتم هذا المعترك في أيام سعيد واسماعيل لكان مرجع التشريع اليوم كله أو جبه اليكم ولسكنكم فرطتم تقريبا أضع عليكم أكبر وظيف كان من أول واجباتكم فيجب أن تداركوا ذلك ما أمكن مادام رجل الاسلام وأبو المصريين سعد باشا معكم ومادام هو روح مصر وشمسها المنيرة مساعداً ومظاهراً لما يعتقد أنه الواجب بقي أن يقال أين المال اللازم لتأسيس هذه الاعمال فنقول ان في علماء مصر أغنياء كثيرين بحمد الله فيجب أن يتنازلوا عن بعض أموالهم لذلك اقتداءً بكرام الصحابة رضي الله عنهم فأبو بكر تنازل عن أمواله كلها لمصلحة الاسلام وكان

المنار : ج ٤ م ٢٨٧ وجوب بذل المال لمصلحة الاسلام ٢٨٧

من أغنياء قريش وعمر تنازل عن أكثر أمواله وعثمان تنازل عن أموال كثيرة جداً وجيز جيش العسرة وكان كل واحد من الصحابة يتنازل عن المال اختياراً رغبة لارهبته فاذا لم يتنازل أغنياء العلماء فيكونون مقصرين ويسوغ للوطني الغيور أن يظهم أو يعدهم جبناء خائنين

إذا تدزل بعض أغنياء العلماء في مصر فإن الأمور تسهل جداً فانكم ستجدون من بقية العلماء ومن جمهور المصريين أناساً صدقوا ما عهدوا الله عليه يناصرون مشروعهكم ويؤيدونكم إن صبرتم وأحسنتم النية فإن الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون أمامكم وأمام أنصاركم ومريديكم عقبات لا تزال إلا بتضحيات ، والمشاريم النافعة العامة لا تقام إلا على تضحيات في أول الامر وقد قال تعالى (لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون)

لايهولنكم الامر فإنه سهل مع الثبات والصبر فإن الشاب الكامل مصطفى كامل رحمه الله أسس الحزب الوطني وجرائده في القطر المصري من شبان أكثرهم ليسوا بأغنياء ثم دارت الايام دورتها حتى صار الحزب الوطني في أيامه وأيام المرحوم محمد فريد بك هو قلب مصر النابض ، وقبض على زمام الرأي العام يأتمر بأمره وينتهي بهيه لافائدة في المال إذا لم يثمر مجدأ خالداً أو عزاً أبدياً فهذا جمال الدين الأفغاني والشيخ محمد عبده قد أنفقا ما لها وروحها لاجياء مجدداً للاسلام وماتا ولم يخلفا درهما وإنما خلفا من ميراث رسول الله (ص) العلم والهدى والارشاد ولو توجهها للمال خلفنا الملايين وهذا أسد الاسلام السيد رشيد رضا صاحب المنار لا يملك داراً للسكنى التي يقول الفقهاء فيها انها أول ما يشتري وآخر ما يبيع وقد أنفق ماله وراحته وحياته أطالها الله في الدفاع عن الاسلام ونشره وتأيينه ولو توجه للمال لسكان من أصحاب الاملاك والاطيان والاموال الكثيرة

فالبدار البدار يا علماء الازهر قبل الفوت واستعدوا كما أمركم الله بقوله (وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة) الخ (وإذا قلتم فاعدلوا أو بهد الله أوفوا)

وأول ما يلزمكم في الحال أن تطهروا أنفسكم من تعاطي ما يخل بالمروءة مهما كان فيه من وفور المال فقد اضحكني وأبكاني ما نشره فكري أباطه في رده على الشيخ أبو العيون الذي امتثل ما أمره الله به ورفع لأئحة للحكومة يأمرها بالغاء البغاء الرسمي . جاء في آخر الرد تشنيع على العلماء بأن بعضهم يتعامل بالربا وبعضهم يأكل أموال المحاجير واليتامى الخ فهو لاء إذا ثبت عليهم ذلك يجب التشهير بهم والتشنيع عليهم بخصوصهم ومحاسبتهم بما كلوه

٢٨٨ وجوب بذل المال لمصلحة الاسلام المنار: ج ٢٨٤

ونقول لفكري اباطه ان ذلك لا يكون لك حجة في إبقاء البغاء وإذا كان بعض العلماء يتعاطى بمض المحرمات فانهم بشر وليسوا بمعصومين ولأمثالهم وغيرهم من الحكام الجائرين شرعت الحسبة والمراقبة وأستت مجالس الشورى والنواب فلا يكون تلطخهم بتلك الهنات مسوغاً لاهمال الزهين للامر بالمعروف والنهي عن المنكر بل أهم اذا أخلوا بذلك يكونون آثمين وتكون روايتهم التي يتقاضونها من الاوقاف ومن الامة سحتاً

وعجيب من فكري أباطه كيف ينبي على الشيخ ابي العيون قيامه بواجب النهي عن منكر البغاء الذي نهت عنه جميع الشرائع مع انه يمتدح تؤدة الشعب الانسكليزي وتعقله لدى اصدار القوانين التشريعية ومراعاة حكومته لامبال المتدينين منهم فقد علم انه لما اكتشف تلقيح الجدري سنت حكومة الانكليز قانوناً للعمل به على وجه الالزام فقاومها الذين رأوا تحريمه دينياً ولم يسكن الاضطراب حتى اضيف للقانون مادة خاصة باعفاء من يعتقدون حرمة من ازامهم به ولا يزال هذا الاعفاء مستمر إلى الآن فما يقوله فكري أباطه لو قام أبو العيون أو غيره وقاوم تلقيح الجدري الذي كاد الاطباء يتفقون على فائدته العظمى ونفعه العام إذاً لطبق السموات والارضين بالعويل والصرخ هو وزملاؤه ورموا الدين الاسلامي بأعظم المفتريات والمفتي بالبله والجنون. ثم نقول لفكري اباطه أخيراً يظهر ان جنابكم من جماعة الاحتلايين لان حكومة الاحتلال هي التي صنت هذه السنة السيئة المشثومة فلمؤيد لأعمالها محبذ للاحتلال وأذنا به وبالتالي يكون خائناً لدينه ووطنه

وفي الختام أرجو بالحاح من مشايخ الازهر الكرام ان يسارعوا إلى إعداد المعدات ويتداركوا ما فاتهم وليتشبهوا بالرسول أولي العزم ويتدبروا قوله تعالى (فاذا عزمت فتوكل على الله ان الله يحب المتوكلين) وليستعينوا بالله فهو نعم المولى ونعم النصير
مسلم غيور

(المنار) أنه ايحزتنا أن نضطر إلى اخبار أخينا المصاحح المراكشي أن علماء الأزهر أضعف منة وإرادة من أن يقوموا بمثل مادعاهم اليه وأن سعد باشا ليس معهم وليسوا معه وان الحزب الوطني لم يكن كما تصور في نفسه فصور بقلمه، وان الخديو هو الذي كان يستخدم المرحوم مصطفى كامل بماله ونفوذه ونخبه أيضاً بأن فكري بك أباطه ليس احتلالياً كما ظن ولا يتسع هذا التعليق لبيان الحقيقة فيما أنكره عليه . وسيرى في المنار ما يجب على المسلمين لحفظ الاسلام في هذا العهد

محاضرة مستر كراين

عن جزيرة العرب - أو - الحجاز واليمن

في جمعية الرابطة الشرقية

(٣)

يهود اليمن

ان قسماً يذكرون من أهالي صنعاء يهود وهم يسكنون في حي خاص بهم ويقولون انهم لقرنين مضياً كان يؤذن لهم بالسكن فيها حيث أرادوا . ولكن الحاكم في ذلك الحين أمر بذلك الفصل . وانهم مع السماح لهم بالطواف أين شاؤوا لقضاء الاعمال لم يكن يؤذن لهم بركوب غير الحمير من الدواب

وقد زرت حي اليهود هناك مراراً عديدة وقابلت ربانهم ومعابدهم فرأيتهم كسائر مواطنيهم من أهل الفاقة ولذمهم بفضل ما أتوا من الحذق والقبض على أزمة الحرف رآهم أرقى شيئاً من اخوانهم مما ينيلهم شيئاً من عطف الحكام مع ما يدعهم وبين المسلمين من بلوى التفرقة المذهبية . وقد تعسر عليك التفرقة بين اليهودي والمسلم العربي لولا فارق من الشعر يتحم عليه اتخاذ شعاراً له

ثم ان هناك مسألة تاريخية تتعلق باليهود ولا سيما أول ظهورهم في اليمن . قال لي الامام والشيوخ ان اليهود كانوا في اليمن منذ فجر التاريخ ويروى ان (يارم) يعرب الملك الذي ملك قبل المسيح بألفي سنة فصل العبرية عن العربية على ان الربانيين يقولون ان اليهود أتوا إلى اليمن من اورشليم سنة ٢٠٠ قبل المسيح تقريباً

وكنت حيث أذهب في اليمن نحو الجنوب أجد يهوداً حتى في أحقر القرى وأفقرها وقد كان من بواعث دهشتي اني لقيت في قرية غاية في الفقر مبنية من القش يهودياً مر عليه فيها ثلاث سنين في حالة لا بأس بها يشتغل فيها صائفاً فلم يكن ينجلي لي كيف يمكن وجود سوق للصياغة في مثل تلك القرية من بلاد الدنيا ولكنني فطنت للامر لما علمت ان اليمنيين مولعون بزينة واحدة تسميهم أفئدهم وهي الخناجر المتحنية ذات المقابض والاعنود المزينة أو المموهة بصنع الصياغ

أعمال الامام العمرانية

لقد وضح ان هم الامام الاعظم هو جيشه العزيز . ومع ذلك فهو يقول انه كثير العناية والاهتمام بأمر التعليم — والحق ان ذلك على قياس ضئيل محدود — وباصلاح الطرق ايضاً . فقال لي انه أصدر الاوامر لكل حاكم مدينة أن يقوم بشغل معين كل سنة يتعلق باصلاح الطرق التي في نطاق حكمه ويظهر ان بعض الحكام اتوا شيئاً من هذا الاصلاح مع بناء الجسور (الكباري) وكنافي طريقنا إلى عدن نسلك في الاحياء آثراً من طرق قديمة لا بد أن تكون قد بنيت بحذق وحسن نظر قبل الاسلام بنحو ألفي سنة على ما قيل . وفي سفرنا نحو الجنوب وعلى إحدى طرق القوافل المستقرقة في القدم الآتية من عدن إلى أورشليم كان من بواعث دهشتنا كثرة ما وجدنا من آثار التجارة فكثيراً ما كنا نمر وسط قافلة صغيرة من الجمال أو الحمير أو البغال وهي تسير بغاية المشقة بسبب رداءة الطرق فكان مشيها شديد الايلام والتعسر وهي تسلك المسالك العالية الوعرة . والظاهر أن من اسباب تلك التعسرات في الطرق هو ان يجعلوها صعبة السلوك على الاجانب الذين يقصدن تلك الجهات

من كلامي في وداع الامام

في حديثي الاخير مع الامام قبل الوداع تكلمنا في كثير من الشؤون المتعلقة ببلاده عسى ان اجد شيئاً أستطيع فيه خدمة مآله ، فذكر انه يوجد في اليمن قدر وافر من المعادن الثمينة وانه يرغب في الحصول على اهل العلم الواسع في التمدنيات ليقوموا بدرس الموجود فيها

انه يهسر جداً على هؤلاء الفقراء أن يزيدوا كثيراً على ما عندهم من أدوات الزينة . وكل ما يأتونه من الجهود العقيمة في هذا السبيل يؤسف له ويرثى . فان الجندي هناك شديد الولوج بأن يشكل في وعاء رأسه عذقا صغيراً أخضر اللون ، وأما الرجال والنساء فلرغبتهم في زيادة التجميل كثيراً ما ياجأون إلى النيلة وما تجديهم إلا قليلاً

ان حاكم (صعدة) السابق المؤلف الآن مع الامام أنبأنا ان في (صعدة) وحولها اعتماد الناس من قروب ان يرقصوا نوعين من الرقص يشترك فيها الرجال والنساء يشبهان نوعين آخرين من رقص أهل الغرب

يوجد في اليمن جنسان آخران من الشعوب أو القبائل غير اليهود (احدهما) يزعم أنه من سلالة قحطان او (يقطن) وهو من أخص الاجناس البشرية ، حسن البنية والشكل ، وقوي البأس ، عادم اللحية ، ربة القوام عريض الجبهة ، يميل جلده إلى اللون النحاسي على اختلاف في المقدار . وآحاد هذه القبيلة يقولون من الملابس بحكم البيئة حتى ان شيوخهم ومقدمهم الذين يذهبون إلى عدن يضطرون اضطراراً إلى زيادة شيء من الملابس المصنوعة لهذا الغرض . وأما الجنس الثاني فانسانه أطول قامته وعليه مسحة من الجمال وتراه على الغالب كامل اللحية كثير الملابس . ولما كانت درجة الحرارة الجوية واحدة في كل من البقعتين يرى ان مذهب الفيلسوف هربرت سبنسر تنجلي حقيقته في حال هذا الشعب « وهو ان الزينة تسبق الاكتساء » وأما أصل هذا الجنس الثاني فيقال انه من ذرية اسماعيل وانه أتى من الشمال وان دمه ودم اليهود مشتركان

همة اليمنى في العمل

ان اليمني بما يتيسر له من عدة العمل الحاضرة يمكنه زيادة انتاجه بكده وكدحه في العمل الذي يمتد من شروق الشمس إلى غروبها حالة كون الاميركي بماله من تفوق العدة والادوات تقدر قوته قوة أربعين حصاناً أو ما يعادل ٢٥٠ من قوة اليمني وتكون نتاج عمله على هذه النسبة . وان من اعتاد حياة الغرب ليحار في هذا السؤال وهو : كيف يتأتى لشعب كأهل اليمن أن يعيشوا في بيئة كبيئته حيث أحوال الحياة تكاد تكون واحدة للانسان والحيوان ، وكيف يستطيعون تحمل مشاقها وشظفها ؟ لكننا بالرغم من ذلك كله نراهم عائشين مع قلة وسائل العيشة والراحة ونصب العمل دون ان تبدو مهم أمارات الشكوى المؤلمة . ولقد انقضى على سكان اليمن القرون وهم في هذه الحالة من بؤس العيش وخلوهم من مادة البقاء لا يدرون شيئاً من حالة غيرهم في أمور المعيشة ومع ذلك تراهم على الجملة قانعين راضين يحمون أرضهم وحكومهم التي منها وعن يدها تنتج لهم هذه الاحوال . أما بلاد الغرب فهي مع وجود اسباب الراحة والهناء حتى لا أقول معدات اللذات والمسرات ترى الناس لا ينقطعون عن التشكي والتبرم من أحوالهم وهم أبداً على قدم الانفجار والقيام بايقاد نيران الثورات كلما أتاحت لهم الفرصة وأباحت لهم الاقدار ذلك

ان سكان الجبال في جميع الارض معروفون بحب الاستقلال وإيثاره على كل ماسواه من أمور الحياة مشهورون بقوة البدن وشدة البأس على نسبة ينشئهم وشظف حياتها

ومما يحسن ذكره ووقعه على الخواطر اني لقيت رجلين يمنيين أحدهما يهودي والآخر مسلم زارا أميركا وبعد ان أقاما فيها مدة أعوام غلبها الحزن إلى تلك الجبال اليمنية التي ولدا فيها ورضعا لبناها وغذاها بهوائها ومائها وإذ جد بهما الوجد واستحك الهيام عادا أخيراً إلى تلك الربوع ليقتضيا فيها ما كتب لهما من بقية العمر

ثم ان اليمنيين لم يكونوا يطبقون حكم الأراك بحال ولا بوجه من الوجوه فلم يحولوا عن الاعتقاد بأن امامهم هو الخليفة الحقيقي وان لا خليفة إلا من تحدر من ذرية النبي . على ان هناك من ذراريه قوما يدعون بالاسياد « على ماتعلمون »

الطب والعلاج في اليمن

ليس في اليمن شيء يسمى دواء وطباً حتى أن أحقر عشبة من أعشاب الارض التي يتداوى بها احياناً غير معروفة . فاذا أصيب أحدهم بألم لم يجد مفرأ من تحمله . وإذا غلبته عادية الداء قضى نجه بحكم الطبع بلا علاج ولا دواء . على أن هناك عشبة يغلب استعمالها عندهم هي (القات) — فقد أتى بها من بلاد الحبشة أيام أتى بشجرة القهوة أيضاً . وعلى مقربة من ساحل البحر مدينة اشهر فيها شجران غرستا فيها في بادىء الأمر وهما شجرة «القات» وشجرة «القهوة» . وقد تمكنت في اليمنيين عادة كهادة الانكليز وهي أنهم في نحو الساعة الرابعة من ظهر كل يوم يجلسون جماعات لتناول «القات» إذ يعدنه ممزوجاً منها ويزيدونه بهجة ولذة بتعاطي أقذاح الحديد كما يتعاطى الندامى كووس المدام . ومع ما في هذا النبات من أذى اضعاف الأعصاب فإن كل يمني حتى الجندي العادي على أجره الذي لا يستحق الذكر يجهد في اقتصاد شيء ما في سبيل تناول «القات» . وكان ذلك يذكرنا بعادة الكوكايين عند أهل الغرب .

عند ولادة الاولاد

ان طريقة ولادة الام في اليمن شديدة القسوه . فالأمر الوحيد المساعد لها حينئذ هو الاتيان بمن ترقص على بطن المتألمة البائسة مدة الخاض ومع كثرة النسل فإن متوسط الوفيات منهم وافر جداً . وقد قال لي أحد حكام المدن الكبيرة إنه قد فقد ٢٢ صبياً وهو عدد يستحق الذكر ويستلفت الانظار حتى في أسرة عادية أمريكية . ومع ذلك فقد أبقت له العناية ثمانية اولاد على حالة حسنة من الصحة :

السعي لمنع الحج ومفاسد البدع

ان استيلاء امام السنة في هذا العصر عبد العزيز السعود على الحجاز وشروعه في تطهير الحرمين الشريفين من بدع الضلالة وقيامه بتجديد السنة قد كشف لاهل البصيرة من المسلمين ان ما كان من تساهل القرون الوسطى في مقاومة اهل البدع قد جر على الاسلام واهله من الارزاء والفساد ما هو شر من تلك البدع نفسها حتى أن طوائف من المسلمين الجغرافيين صاروا يفضلون بعض تلك البدع على أركان الاسلام ويحاولون تعليق أداء فريضة الحج وهو ركن الاسلام الجامع لشعوبه على بعض تلك البدع بحيث ترك الفريضة ويهدم الركن الاسلامي إذا لم يسمح ملك الحجاز باقامة تلك البدع

بدأ هذا الامام منذ تم له السلطان على الحجاز بابطال بدع القبور والمباني التي افتن عامة المسلمين بصيغها بصيغة الاسلام التعبدية الذي كان يعمل سلاطين الاعاجم وامرائهم فقامت عليه قيامة الشيعة أو أعاجمهم وبعض زعماء الاهواء السياسية في الهند والخرافيين عبدة القبور وطلاب الحياة من الموتى فمنعت حكومة إيران رعاياها من أداء فريضة الحج وبثت الدعاية في الهند لذلك وتولى الاتفاق على الدعاية غني من أكبر أغنياء الشيعة هو محمد علي راجا محمود آباد ونصره في عمله في هذا العام السياسيان الزعيان شوكت علي ومحمد علي ورئيس جمعية خدام الحرمين وبعض أعضائها الخرافيين المأجورين - وقد بلغ من طغيان هذه الفئة أن طلبت باسم زعيمها من الحكومة الانكليزية التدخل في أمر الحجاز بالقوة لازالة الحكومة السعودية منه - وهم يعلمون أن هذا لا يتم إلا بمحاربة هذه الدولة النصرانية له في حرم الله تعالى وحرم رسوله ﷺ واسكن اتباع الهوى ونصر البدعة أركسهم بما كسبوا فاستحلوا أكبر الكبائر من صد المسلمين عن فريضة الحج إلى دعوة خصوم الاسلام لانتهاك أعظم حرمت الاسلام - واستحلال ذلك كفر بالاجماع - ولكن الله تعالى خذلهم ونصر دينه وسنة رسوله على عداوتهم لها وأقبل الالوف من أهل الهند وكذا أهل إيران على بيت الله تعالى لاقامة ركن الاسلام .. واعترفت

٢٩٤ سعي ملاحدة مصر لمنع الحج وجريدته السياسة المنار : ج ٤ م ٢٨

الدولة البريطانية بملكية ابن السعود على الحجاز ونجد واستقلاله المطلق رسمياً بعد هذا كله حدث في مصر ما لم يكن ينتظره مسلم ولا عاقل من السعي لمنع أداء فريضة الحج بأراجيف اختلقها حزب الاتحاد والزندقة وبمجة الانتصار لبدعة المحمل والاصرار عليها . وكان قد ظهر فضل مصر وسائر البلاد العربية على بلاد الاعاجم كلها بانه لم تظهر فيها معارضة ما لما قام به ملك الحجاز ونجد من إزالة البدع ونصر السنة على كثرة الخرافيين فيها من أهل الطرق وغيرهم بل أيده رؤساء العلماء على حكومتهم فيما طلب منعه من عزف الموسيقى في مشاعر النسك وفي شرب الدخان في مكة أو الحجاز كله .

بدأت بذلك جريدة السياسة المشهورة بدعائها الاتحادية ومحاربتها للآزهر وسائر رجال الدين ، ونصرها للطاعنين في الاسلام كعلي عبدالرازق وطه حسين ، فزعمت أنه جاءها نبأ من « مقيم في جزيرة العرب » بأن رؤساء الوهابيين اجتمعوا في عاصمة نجد « في ٢٠ رجب » بمضرة الملك عبد العزيز بن السعود وأنكروا عليه في وجهه اخلاف وعده لهم باقامة شرع الله في الحجاز وتطهير البلاد ومما قالوه له بزعم الكاتب « ألم ترخص لضم مصر المسمى بالمحمل بدخول الحجاز مع اولئك العسكر الكفار ؟ ألم تدافع عن اولئك الكفار حينما أردنا أن نقوم بالواجب الشرعي من إنكار المنكر ؟ الخ واستدلت جريدة السياسة بهذا الحديث على أن الوهابيين أخذوا يفتنون من سلطة الملك ابن السعود ورتبت عليه أنه يجب على الحكومة المصرية أن تأخذ « الضمانات اللازمة » للاطمئنان على أرواح الحجاج المصريين وعلى كرامة مصر من غير ابن السعود قبل أن تأذن بالحج في هذا العام تعني أنه يجب أخذ الضمانات من رؤساء الوهابيين الذين في نجد وهي تعلم أن هذا لا سبيل اليه - فالمراد دعوة الحكومة إلى منع الحج

وقد كتب اليها رئيس ديوان جلالة ملك الحجاز ونجد (محمد طيب الهزاز) الحجازي كتابا كذب فيه خبر ذلك الاجتماع تكديبا رسمياً قال فيه انه في التاريخ الذي ذكرت اجتماع رؤساء النجديين فيه كان في خدمة جلالة الملك بنجد

المنار : ج ٤ م ٢٨ بلاغ الحكومة المصرية بنزع المحمل من الحجاز ٢٩٥

ولو حصل ذلك الاجتماع لكان من أعلم الناس به فهو لم يحصل وأ كد فيه أن طاعة رؤساء التجديين ودهائم امامهم الملك على أكلها لانها عقيدة دينية فكتبت جريدة السياسة مقالا آخر أصرت فيه على دعوتها الاولى مرجحة النبأ الذي زعمت أنه جاءها من رجل مقيم في جزيرة العرب على هذا البلاغ الرسمي ونحن على علمنا بان الذي كتب ذلك النبأ هو رجل مصري مقيم في القاهرة حائق على الحكومة الحجازية وله صديق كان في الكويت يوم أنه هو الذي كتبه - قد كتبنا مقالا في الرد على جريدة السياسة نشرناه في جريدة كوكب الشرق تجاهلنا فيه ذلك وتكلمنا بلسان الشرع والعقل والمصلحة الاسلامية وذكرنا في آخره أننا نعلم أن المسلمين لا يبالون بما تنشره جريدة السياسة فلا نخشى أن يؤثر في أنفس مريدي الحج من المصريين فيصرفهم عنه ولكننا نتنظر لتري تأثير كلامها في الحكومة المصرية ، وكانت جريدة السياسة ذكرت أن الحكومة المصرية عادت إلى قنصلها في جدة أن يبلغ جلالة ملك الحجاز ونجد ما اشترطه لارسال المحمل وما يتعلق به في هذا العام وتنتظر جوابه ثم لم تلبث الحكومة أن نشرت البلاغ الرسمي التالي الذي قرره مجلس الوزراء مجتمعاً ووافق عليه جلالة الملك :

بلاغ رسمي

رصل الى علم الحكومة المصرية أن حكومة الحجاز تشترط في حج هذا العام شروطاً معينة فحابت وزارة الخارجية حضرة فنصل الملكة المصرية في جدة للاستيثاق من مبلغ هذا الخبر من الصحة وكلفته بمفاوضة جلالة الملك ابن السعود في ذلك شخصياً

وقد ورد الى الحكومة نبأ برقي من حضرة القنصل المذكور يفيد أن جلالة ملك الحجاز يشترط لحج هذا العام :

أولاً - تجريد الحامية المصرية التي تصحب المحمل عادة من سلاحها تفادياً من حصول مصادمات بينها وبين الوهايين

٢٩٦ بلاغ حكومة الحجاز في أمر الحج والمحمل المنار: ج ٤ م ٢٨

ثانياً — منع عرض المحمل بالحرم الشريف وكذلك تسيير المواكب المعتادة واشترط فوق ذلك شروطاً أخرى تغيّر التقاليد المتبعة من قديم وتقيّد حرية الحجاج .

وترى الحكومة مع هذه الاشتراطات أنه لا يمكن الاطمئنان على سلامة ركب المحمل والحجاج

ولما عرضت هذه المسألة على مجلس الوزراء قرر بجلسته ١٠ ذي القعدة سنة ١٣٤٥ (١٢ مايو سنة ١٩٢٧) العدول عن إرسال المحمل في هذا العام وإعلان الحجاج المصريين بأنهم بسفرهم قد يستهدفون لبعض المخاطر وأنهم إذا إذا رأوا مع ذلك السفر في هذه الظروف فإن ذلك يكون تحت مسؤوليتهم « اه وقد استغربنا من هذا البلاغ قول الحكومة إن الحجاج المصريين يستهدفون لبعض الاخطار في الحجاز إذ فيه تضييق وصد عن أداء الفريضة بالايهام الذي لا دليل عليه ، ثم ازداد استغربنا بما أجاب به رئيس الوزارة عبد الخالق ثروت باشا عن سؤال في مجلس النواب لماذا لم تمنع الحكومة المصريين من الحج وهي تعتقد أنهم يستهدفون فيه للخطر وحمائهم واجبة عليها — فأجاب بأن سبب عدم المنع اعتبارات دينية — يعني أن دعوى الحكومة الاستهداف للخطر لم يمكنها من أخذ فتوى شرعية بمنع الحج فلم تستطع حمل تبعه منع المسلمين من أداء فريضتهم! وبعد ذلك نشرت وكالة المملكة الحجازية النجدية بمصر البلاغ الرسمي التالي

﴿ بلاغ الحكومة الحجازية ﴾

ننشر هذا البلاغ تنويراً للرأي العالم المصري الكريم ودحضاً لاقوال مثيري الضجة بمناسبة عدم سفر المحمل والبعثة الطبية والصدقات المراد ارسالها الى الحجاز فنقول : —

إن الحكومة المصرية كانت طلبت من حكومة الحجاز ونجد وملحقاتها أن يرافق أمين الحج أورطه كاملة بملحقاتها من طوبجية وسواري وهجانة وغيرها من المعدات . وأن ترافق القوة المذكورة المحمل في كل مكان وان تكون

دورة المحمل بالمراسم المعتادة كالمتبع سنويا بغير أي تعديل فقد كان جواب الحكومة الحجازية النجدية على هذه النقطة ما يأتي : —

ان الحكومة الحجازية تحب أن تتأكد الحكومة المصرية رغبته لانها مستعدة لاجراء جميع التسهيلات الممكنة للمحمل وركبه . بل لسائر الحجاج على القواعد التي تحفظ الامن وتصون حرمة الدين الاسلامي المقدس الذي جاء به الكتاب المنزل على لسان النبي المرسل ﷺ وانها أي الحكومة الحجازية النجدية لا يخامرها الريب في أنها ستجد في الامة المصرية الكريمة وعلى الاخص في علماء الدين أعظم منشط ومساعد على إقامة شرع الله في أقدس بلاد الله وانها مستعدة للعمل بما يقره الدين ويقره علماء المسلمين وان ذلك سيكون مقبولا لديها ومرعي الحُرمة . وبما أن جلالة الملك قد منع التجول بالسلاح في البلاد المقدسة لكائن من كان من أهل نجد وغيرهم وعلى الاخص أيام الحج ومنع أيضاً إتيان أي عمل لم يأذن الله به من الاعمال المخالفة للشرع والتي ينبغي أن يكون المراد فيها الى كتاب الله وسنة رسوله . فيمكن للمحمل وركبه شهود الحج هذا العام بعد مراعاة أمور ثلاثة دعت اليها العبر من حوادث العام الفائت وهي :

أولاً — أن لا يكون مع ركب المحمل سلاح ما أسره بحجاج سائر بلاد الاسلام
ثانياً — أن لا يعرض المحمل لأن يكون سبباً في تبرك الناس به تبركاً دينياً
لم يأذن الله به ولا جاء في شرع الاسلام

ثالثاً — أن يكون سير المحمل في أيام الحج كبير الناس جميعاً حفظاً
لراحة سائر الحجاج :

وفيما عدا ذلك فسيلقى المحمل وركبه كل اكرم ورعاية من الحكومة المحلية وان الحكومة الحجازية النجدية تحب أن تتأكد الحكومة المصرية انها لم تشرط مراعاة هذه الامور إلا صيانة لراحة المصريين وراحة حجاج المسلمين من سائر بلاد الله . وقد كان جواب الحكومة النجدية الحجازية على طلب الحكومة المصرية فيما يتعلق بالبعثات الطبية للاعتناء بحالة الحجاج الصحية وإسعافهم أثناء تادية القرىظة والزيارة انها ترحب بهم وحباً وكرامة بقدومهم

٢٩٨ بلاغ حكومة الحجاز في أمر الحج والمحمل المنار: ج ٢٨ م ٤

وكذلك أجابت الحكومة الحجازية طلب الحكومة المصرية بالموافقة على أن تشكل لجنة من مندوبين من قبل الحكومتين المصرية والحجازية لتوزيع المرتبات المخصصة للفقراء والمحتاجين بدون قيد ولا شرط

وعلاوة على ما سردناه أعلاه فإنا حبا في تطمين آل الحجاج وذويهم من المصريين الكرام وإزالة للساويء والمخاوف التي علقنا بأذهانهم ننشر خلاصة كتاب ورد إلينا من جلالة ملك الحجاز ونجد وملحقاتها وهي : وبما أننا نرغب في اجراء التسهيلات اللازمة لجميع وفود بيت الله الحرام وعلى الاخص الحج المصري الذي تربطنا بأهله روابط عديدة فليكن المصريون واثقين بأن حجاجهم سيلقون الحفاوة التامة والرعاية الكاملة . والتسهيلات المطلوبة . نرجو الله أن يحسن العواقب في جميع الامور (فوزان السابق)

(المنار) في أثناء هذه المدة أسرفت جريدة السياسة في الطعن في الوهابيين لتقوية الاوهام في النفس وإثارة المخاوف في القلوب لمنع الحج، ومن أشد مقالاتها اسرافا في البهتان ما نشرته في ٢١ ذي القعدة (٢٣ مايو) من تصوير الوهابيين بصورة الحيوانات المفترسة التي تستحل افتراس كل من ليس بوهابي وأنه «لا يمكن أن يردعها عن ذلك أحدهما سما مقامه» - أي وان كان أمامهم الديني وملكهم السياسي - حتى قال الكاتب في مسألة شرب الدخان «فكثيراً ما فقتت أعين وكسرت أذرع وهشمت رؤوس بأيدي الاخوان على هذا المنكر وإن كان كثير منهم يرتكب هذا المنكر وأشد منه في الأثم» وخاضت جرائد أخرى في ذلك حتى أن جريدة الاهرام نشرت مقالا افتتاحيا زعمت فيه ان الخطر على البشر من البلشفية والوهابية بعد أن أفتت في مقال آخر بأن المحمل المصري أمر مشروع . . .

فوجدت من الواجب بيان حقائق جميع هذه المسائل فكتبت مقالا نشر في جريدتي الاخبار والبلاغ قطع به كل لسان يصد عن حج بيت الله الحرام ، وكسر كل قلم يخوض في ذلك بالباطل، فلم يستطع احد أن يرد كلمة حتى أن جريدة السياسة على استباحتها للافك والبهتان لم تستطع أن تقول فيه إلا أنه ضد على الحكومة المصرية والمصريين، وذلك أن مذهبها أن دين المصريين مجموع تقاليد عامتهم وحكومتهم كالمحمل والموالد لا ما يتدارسونه في الازهر وغيره من المعاهد الدينية - وهذا نصه:

الحج ومسائل الخلف

بين حكومتى مصر والحجاز

اضطربت آراء الكُتاب وأهواؤهم في مسألة الخلف بين حكومتى مصر والحجاز في أمر المحمل وحرسه وموسيقاه وأمر اداء فريضة الحج وخدمة الحجاج ، وأوقاف الحرمين والصدقات الثابتة في ميزانية المالية المصرية لأهل الحرمين وكسوة الكعبة المعظمة ومذهب النجديين وسيرتهم وسائر مذاهب أهل السنة - لم أر أحداً كتب في ذلك عن معرفة صحيحة وبيان للحقيقة الشرعية ولكنى أعتقد أن صاحب جريدة (الاخبار) كتب ما يعتقد أنه الحق بالاخلاص الذي لا يبتري فيه أحد بعرفه واعتقد أن بعض الكُتاب من علماء المسلمين قال الحق في مسألة المحمل وكونه بدعة ، وأن بعض الكُتاب من غير المسلمين خلط ما يبتري بما لا يبتري وغالط فيه بما يحدث الشقاق بين المسلمين أو يقويه ، ولا أعرض لبيان حال الدعاة الى ترك الحج من أدياء المسلمين وإنما أكتب ما أظن بل أعتقد أن الحق لا ينجلى في هذه المسألة وفروعها بدون من الوجهتين الحقوقية والشرعية ، وما يحتف بهما من اختبارات الشخصية ، ووقوفى على الوقائع المهمة ملخصاً ذلك في المسائل الآتية :

١ - كان الحجاز ومصر تابعين لحكومة عدة من الخلفاء والدول من صدر الاسلام الى عهد الخلافة العثمانية وكانت مصر في بعض القرون الوسطى مستقلة وكان الحجاز تابعا لها ولما كانت مصر تحت سيادة الدولة العثمانية كان جيشها يعد جيشاً عثمانياً يحدد عدده السلطان العثماني ، وعلمه علم الجيش العثماني ورتبه عين رتبه وقد صار الحجاز بعد الحرب العالمية الكبرى دولة ملكية مستقلة استقلالاً دولياً تاماً مطلقاً من كل قيد على حين كانت مصر تحت الحماية البريطانية ثم اعترف لها باستقلال مقيد بقيود تجعله اسمياً فقط

وقد تودد جلالة ملك الحجاز لجلالة ملك مصر وحكومته بما استطاع من من أنواع التودد ولكن الحكومة المصرية لم تعترف الآن بملكيتها وحكومته ويقال

٣٠٠ حكم المحمل الشرعي قانونا وشرعا المنار : ج ٤ م ٢٨٤

إنها بلغت مستشاره الشيخ حافظ وهبه^(١) شفويا أن يبلغه أنها تشرط لاعترافها به شروطاً يعد قبولها منافياً لاستقلاله ويجعله كالتابع لها. وسواء أصبح هذا أم لم يصبح فملك الحجاز يرى أن استقلاله أتم من استقلال مصر وأن مملكة مصر دولة أجنبية ليس لها حق في أن تدخل في مملكته جيشاً مسلحاً ولا غير مسلح ، وأن تقاليد حرس المحمل قد بطلت بتغير شكل الحكومتين، وأن لافرق في هذه التقاليد بين المحمل المصري والمحمل الشامي فلو طلبت حكومة الشام منه الأذن لها بإرسال عملها مع حرس شامي كالعادة السابقة وقد كان له المنزلة الأولى في الحجاز لما أذن لها مطلقاً .

ولكن جلالة ملك الحجاز شديد الحرص على موادة مصر وموالاتها وارضاء جلالة ملكها وحكومتها وشعبها ، وشديد التقوى والحذر من وقوع أقل شقاق بينه وبينها . ولذلك أذن لها في الموسم الماضي بإدخال حرس المحمل بسلاحه وأعلامه وباستعمال حرите في جميع أعماله العسكرية وهتافه به للملك كما اعترف به أمير الحج شاكراً الا الموسيقى التي استفتت فيها الحكومة المصرية رؤساء الدين - شيخ الجامع الأزهر ومفتي الديار المصرية - وعملت بفتواهما فيها وفي مسألة المهاجرة بشرب الدخان (فقبلت ماطلبة ملك الحجاز من منعهما)

حكم المحمل سياسة وشرعا

٢ - المحمل وما أدراك ما المحمل !! نغني بالمحمل هذا الشيء الذي يوضع على الجمل كالحمفة أو الهودج أو الخيمة المجلل بالنسيج الحريري الموضون بالذهب الذي يتبرك به العوام ويعدونه من شعائر الاسلام ومشاعر الحج الى بيت الله الحرام، الذي يحمل الى مكة المكرمة فنى فعرقات ثم من عرفات الى المزدلفة فنى فالحرم الشريف بمكة فيطاف، به في معاهد النسك كلها وآخرها الكعبة المشرفة

(١) ويظن المصريون أن لقب مستشار الذي تحلى به الشيخ حافظ هو بمعنى المستشار الامبراطوري الذي كان للامبراطورية الألمانية وأنه هو رئيس الحكومة الحجازية انجديية وليس الأمر كذلك ولا يزيد هذا اللقب في الحكومة السعودية على ما يدل عليه معناه التقوي ، وللامير فيصل رئيس الحكومة الحجازية عدة مستشارين

المنار ج ٤ م ٢٨ سبب إذن ابن السعود بدخول المحمل الحجاز ٣٠١

كانه أحد الحجاج ثم يوضع قبالتها فيتبرك به العوام الجاهلون بأحكام الاسلام وشرعه كما كانت الجاهلية تبرك بالاصنام المنصوبة حولها

هذا هو المحمل الذي نعينه والذي هو محل الخلاف بين الحكومتين في هاتين السنتين دون غيره، هو بهذه الصفة بدعة دينية لانه عمل يشبه المشروع وما هو مشروع، هو محدثة في مناسك الدين، وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة كما كان الرسول الاعظم يقول في خطبه على المنبر ﷺ وإنما البدعة التي تكون حسنة أو سيئة ويختلف فيها اجتهاد الناس باختلاف آرائهم في النفع والضرر والحسن والقبح فهي البدعة في غير التبعيدات التي تتوقف على نص الكتاب والسنة والا لما كان قوله ﷺ « وكل بدعة ضلالة » صحيحاً (راجع الصفحة ٢٠٦ من الفتاوى الحديثية للعلامة ابن حجر) وبناء على هذه القاعدة قال صاحب منهاج الفقه : صلاة رجب وشعبان بدعتان قبيحتان مذمومتان . فاذا كانت الصلاة لله تعالى على وجه غير مشروع في توقيتها وما يقرأ بدعة قبيحة مذمومة وهي عبادة لله تعالى فكيف يكون حكم البدعة في عبادة غيره سبحانه ؟ وكل عمل يعمل تدينا ويقصد به القربة والثواب أو جلب نفع أو كشف ضرر من غير طريق الاسباب فهو عبادة ، وقد حكى الله تعالى عن المشركين انهم كانوا يقولون في اصنامهم وأوثانهم (ما نعبدكم الا ليقربونا الى الله زلفى) الآية فكل من يتبرك بالمحمل تدينا وبعد ما ذكرنا في شأنه مشروعاً فهو مثلهم

هذه مسألة لا يختلف فيها أحد يعرف أحكام الاسلام فيجب على المسلم أن يدع أقوال غير العارفين بها وأقوال غير المسلمين في ذلك بالاولى وأن يفرق بين الامور الدينية والامور الدولية والحكومية فلا يتعصب للمحمل لاجل حكومة مصر فهذه الحكومة امور كثيرة مخالفة للشرع لا يجوز لمسلم أن يوافقها عليها بل يجب عليه دائماً أن يطالبها بتركها فقد صار متمكنا من ذلك في عهد الدستور

سبب إذن ابن السعود بدخول المحمل

(٣) كان يجب على ملك الحجاز أن يمنع دخول المحمل في بلاد الحجاز البته كما قال أمين بك الرافعي لانه يعتقد أنه بدعة وضلالة ، ولكنه خشى في

٣٠٢ تحريم القتل والقتال وحمل السلاح بمكة المنار: ج ٤ م ٢٨

العام الماضي أن تمنع الحكومة المصريين من أداء فريضة الحج وتمنع مالا أهل الحجاز من الغلال والاموال المفرقة ويكون ذلك سبباً للتعادي بين الحكومتين والشعبين. فاختار مارآه بحسب القاعدة الشرعية ارتكاب أخف الضررين عند تعارضهما فاذن بدخول المحمل وحاول منع منكراته، ولكن ترتب على ذلك ما ترتب عليه من إنكار بعض النجديين الذين تربوا على انكار كل منكر في بلادهم عملاً بحديث «من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقابه». وذلك أضعف الإيمان» رواه الامام احمد ومسلم وأصحاب السنن الاربعة ومن إطلاق حرس المحمل الرصاص والرشاشات وقتل كثير من المعتدين على المحمل وغيرهم. وهذه فتنة جديدة تشير إلى حكمها الشرعي بصرف النظر عن كونها فتنة بين حكومتين اسلاميتين يجب اتقاء الوقوع في مثلها

تحريم القتل والقتال وحمل السلاح بمكة

(٤) من المعلوم من دين الاسلام بالضرورة أن حرم مكة المعروف بمحدوده والذي تدخل فيه «منى» التي وقعت فيها حادثة المحمل قد حرم الله تعالى فيه القتل والقتال بل حرم فيه الصيد وقتل الحيوانات والحشرات إلا ما استثنى من الفواسق الخمس بنص الحديث وما ألحق بها من الوحوش المقترسة — وكذا قطع الاشجار وقلم النبات إلا الاذخر الذي يضعونه على الموتى عند الدفن وفي سقوف البيوت

والاحاديث في تحريم القتال في حرم مكة مشهورة في الصحيحين والسنن منها قوله ﷺ يوم الفتح في خطبة له «ان مكة حرمها الله ولم يحرمها الناس فلا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسفك بها دمًا ولا أن يعضد بها شجرة فان أحد ترخص بقتال رسول الله ﷺ فيها فقولوا إن الله أذن لرسوله ﷺ ولم يأذن لكم. وإنما أذن لي ساعة من نهار وقد عادت اليوم كحرمتها بالامس وليبلغ الشاهد الغائب». قال الماوردي في الاحكام السلطانية: من خصائص الحرم ألا يحارب أهله (أي من فيه لان الحرمة له) فان بغوا على أهل العدل (أي على حكومة الامام الاعظم) قال بعض الفقهاء بحرم قتالهم بل يضيق عليهم حتى

المنار: ج ٤ م ٢٨ منع حمل السلاح في الحرم هذا العام ٣٠٣

يرجعوا إلى الطاعة ويدخلوا في أحكام أهل العدل . وقال جمهور الفقهاء يقانلون على نفيم إذا لم يمكن ردهم عن البغي إلا بالقتال . . الخ » فانظر إلى هذا القيد بل قال الفقل من فقهاء الشافعية « حتى لو تحصن جماعة من الكفار فيها لم يجز لنا قتالهم فيها » . وغلظه النووي ثم قال : « وأما الجواب عن الاحاديث المذكورة هنا (أي في صحيح مسلم في إطلاق تحريم القتال) فهو ما أجاب به الشافعي في كتابه سير الوافدين - ان معناها تحريم نصب القتال عليهم وقتالهم بما يعم كالمجنين وغيره إذا أمكن اصلاح الحال بدون ذلك بخلاف ما إذا تحصن الكفار في بلد آخر فانه يجوز قتالهم على كل وجه وبكل شيء . والله أعلم اهـ

فانظر إلى هذه القيود في قتال البغاة الخارجين على الخليفة و قتال الكفار في أرض الحرم وكيف منعه بعضهم مطلقا . ولا يخفى أن إطلاق الرشاشات والمدافع هي مما يعم كالمجنين لا كالسيف والرمح الذي لا يقتل به الا من قصد قتله بشخصه . ومنه تعلم ان إطلاق الرصاص الذي استعمل في حادثة المحمل من الحرم بالاجماع الذي لا يباح بحال ما ولا عذرما

وقد روى مسلم في صحيحه من حديث جابر قال سمعت النبي (ص) يقول « لا يحل لا حدكم أن يحمل بمكة السلاح »

إذا كان هذا حكم الله في حرم مكة في كل حال فكيف يكون تأكيده في الشهر الحرام وفي حال الاحرام واداء المناسك ؟ وكيف يكون حكم حمل السلاح اذا كان يقصد به الاستعداد للقتال دفاعا عن بدعة المحمل ؟

منع النجديين والمصريين من حمل السلاح بمكة وحرما

(٥) قد رأى جلالة ملك الحجاز الاحتياط لمنع هذه الجريمة العظمى المحرمة باجماع المسلمين لذاتها بصرف النظر عما يتبعها من العداوة بين الممالك الاسلامية ومن تعطيل إقامة ركن الدين العام بمنع حمل السلاح مطلقا : ممن النجديين ومنع المصريين جميعا . فهل يرضي مسلما أو منصفاً غير عدو للمسلمين والحال على ما علمناه أن يمنع النجديين من ذلك وحدهم ويسمح به للمصريين مع العلم بأن الحكومة المصرية إنما تطلب زيادة حرس المحمل وزيادة سلاحه وسير الموسيقى

٣٠٤ بطلان دعوى الخطر على الحجاج المصريين النار : ج ٤ م ٢٨

معه لأجل التنكيل ممن يتعرض له من النجديين
 ليس الواجب المحم أن نتفادى من هذه الشرور والجنايات المحرمة بالاجماع
 بالاستغناء عن ارسال المحمل وارسال الجيش لاجله ! بلى وان ملك الحجاز كان
 يرجو أن تفعل الحكومة ذلك من تلقاء نفسها تكريماً لها وحرصاً على مودتها . وقد
 دفع في العام الماضي دية جميع قتلى النجديين من ماله ودفع لهم ثمن ما قتل لهم من
 الاباعر أيضاً ولم يطالب الحكومة المصرية بشيء ولا كتب لها بذلك فيما نعلم
 فبأيها المسلمون المعتصمون بعروة دينهم المخلصون لربهم افرضوا أن هودج
 المحمل ليس بدعة محرمة بالمعنى الذي تقدم وأنه من تقاليد الحكومة المباحة
 أبجوز لنا أن نتعصب لارساله للحجاز بالصفة التي ينتظر أن تثير الفتنة بيننا وبين
 النجديين وتتحول بها العبادة المفروضة الى جرائم سفك الدماء وانتهاك حرمت
 الله تعالى واهانة حرمة الدين الذي فرض علينا تعظيمه

هبوا أن النجديين مخطئون في الانكار على المحمل لقلة علمهم ولقلوبهم في دينهم
 وأنه يجب على ملكهم أن يصحح لهم معلوماتهم في ذلك . أستم تعلمون أن هذا
 حمل يتعذر في مدة قصيرة لو كان صحيحاً وفي وسع الحكومة المصرية السياسية
 أن تترك هذا المظهر من تقاليدها كما تريد ترك تقليد الاثمة الاربعة في بعض
 أحكام الامور الشخصية . والمصلحة في ترك تقليد ابتدعته امرأة كان حكمها لمضر
 غير صحيح شرعاً أظهر من المصلحة فيما تريد من مخالفة الاثمة الاربعة به . دع
 ما هي مخالفة فيه للكتاب والسنة والاجماع والقياس من إباحة البغاء وأمثاله

ابطال ايهام الخطر على الحجاج المصريين

(٦) أوهم كلام بعض الجرئد الداعية الى منع الحج ان على حجاج المصريين
 خطراً من تعدي النجديين عليهم أخذاً بثأر من قتل منهم في العام الماضي ومن
 الاسف أن جاء بلاغ الحكومة الرسمي يؤيد هذا الوهم وهو مدفوع من وجوه :
 (أولها) ان أولياء الدم من النجديين طالبوا جلالة الملك بعد انتهاء أعمال الحج
 المناضي بالقعود من قاتليهم فأجابهم بأنه قتل خطأ لا قصاص فيه بل يجب فيه الدية
 فقط فطالبوا منه أن يجمع لهم علماءهم الخمسة الذين كانوا بمكة لاستفتائهم فجمعهم

النار : ج ٤ م ٢٨ بطلان دعوى الخطر على الحجاج المصريين ٣٠٥

فأقروا بوجوب الدية فدفعها جلالته من ماله مع التعويض كما تقدم
 (ثانيها) أن مسلمي نجد قد أبطلوا مسألة أخذ الثأر الجاهلية وهم خاضعون
 في ذلك لأحكام الشريعة وهي لا تبيح عقاب كل مصري بذنب أمير الحج وعسكره
 (ثالثها) أنهم لا يخرجون عن أمر إمامهم لأن علماءهم نشروا في جميع البلاد أن
 مذهب أهل السنة لا يجوز الخروج على الامام وان ظلم إلا اذا أعلن الكفر
 (رابعها) أن المصريين اذا كانوا حجاجا غير مسلحين يتعذر التمييز بينهم وبين
 سائر الحجاج كما قال حضرة أمين بك الرافعي في أخباره الاسلامية فكيف يعرفهم
 الوهابيون فينتقموا منهم؟

(خامسها) ان حرص المحمل لم يكن في العام الماضي حارساً للحجاج ولا كانوا
 هم ملازمين له وقد ذهب بعد أداء الحج كثير منهم الى المدينة المنورة ولم يذهب
 المحمل اليها ولم يتعرض أحد من النجديين ولا من غيرهم لهم بسوء
 (سادسها) انه قد ثبت بالتواتر لدى شعوب العالم الاسلامي وغيره انه لم
 يعرف في تاريخ الحجاز أن أحداً من حكامه السابقين كان أقدر من الملك عبد
 العزيز السعود على حفظ الامن فيه أو مثله أو على مقربة منه .. فهو إن عجز في هذا
 العام عما كان قادراً عليه فيما قبله فلن تستطيع الحكومة المصرية أن تغني غناه بحرس محملها
 (سابعها) أن الحكومة المصرية لم تقم دليلاً على الخطر الموهوم الذي ادعته
 وقد طالبها حضرة أمين بك الرافعي ببيان ذلك فلم تجب مع أن المقرر في أصول
 الفقه الاسلامي عدم جواز تأخير البيان عن وقت الحاجة

(ثامنها) أن الحكومة المصرية قالت في موسم سنة ١٣٤٣ إنه قد ثبت لديها أن
 طريق الحج غير آمن بسبب الحرب بين الشريف علي وابن السعود وأمكنها
 بتلك الشبهة أخذ فتوى شرعية رسمية بجواز تاخير الحج ثم ظهر للعالم كاه أن
 طريق رابغ التي أعلن ابن السعود أنه كافل للأمن فيها كانت آمنة لم يصب أحد
 ممن سلكها إلى مكة المكرمة بسوء في نفسه ولا في ماله .

(تاسعها) جاء في رسالة من مكة المكرمة إلى جريدة المقطم أن جلالة ابن
 السعود عقد مؤتمراً كبيراً في نجد حضره زهاء ثلاثة آلاف رجل منهم جميع

٣٠٦ مكانة المصريين وسيرتهم في الحجاز المنار : ج ٤ ص ٢٨٤

قواد قواته الحربية وجددوا مبايئته على السمع والطاعة وأنه أمرهم بعدم حمل السلاح في الحجاز وان الاخوان قرروا بعد ذلك عدم الحج في هذا العام توسعة على حجاج البحار الكثيرين على أنه قلما يوجد منهم أحد يجب عليه الحج ولم يحج في هذه السنين التي استولى فيها أمامهم على الحجاز

(عاشرها) أن السواد الاعظم من الراغبين في الحج والمستعدين له لم يبالوا ببلاغ الحكومة ولا بارجاف جريدة السياسة فهم يتهاقون على البواخر التي تحملهم إلى الحجاز كما نطقت بذلك جميع الجرائد بلغهم الله السلامة

مكانة المصريين بالحجاز

(٧) أختم هذه المباحث بالشهادة لله تعالى إنني لم أر جلالة الملك عبدالعزيز ابن السعود أحرص على مودة شعب من الشعوب الاسلامية حرصه على مودة الشعب المصري ولا على مصافاة حكومة كمصافاة للحكومة المصرية ، إن القنصل المصري في جدة لأشد تعالياً في الحجاز من اللندوب السامي البريطاني في مصر ، وإن ناظر التكية المصرية بمكة حاول الاحتفال بالمولد بتزيين الشارع العام أمام الحرم الشريف من جهة التكية وهناك دار الحكومة الحجازية وهو يعلم أن هذه الاحتفالات مبتدعة بما لها من الصبغة الدينية ممنوعة في الحجاز ولما بلغت الحكومة جلالة الملك ذلك مستأمرة له بمنع الزينة تولى جلالاته بنفسه مخاطبة حضرة الناظر بالتليفون بوجوه بأن يترك تزيين الشارع وأبواب الحرم ويفعل في التكية ماشاء فلن يعارضه أحد . أتعملون بماذا قابل حضرة الناظر هذا التواضع واللطف من الملك ؟ قابله بعدم المبالاة به وعدم الكف عن تزيين الشارع فاضطر جلالاته الى أمر ادارة الامن العام بازالة الزينة من الشارع فقط

وانما جراً ناظر التكية على هذه المخالفة لكل شرع وقانون وأدب أنه رأى الحكومة الحجازية في موسم الحج الماضي تأمر بمنع سير الانومييلات في شوارع مكة لنفور الاباعر التي تحمل شقادات الحجاج من صوتها وحركتها - وضرر ذلك ظاهر - فامثل جميع النامس الامروفي مقدمتهم رجال الحكومة وأعضاء المؤتمر الاسلامي إلا أمير الحج المصري ورجاله فانهم ظلوا يغدون ويروحون بأتوموبيلاتهم ١١

المنار : ج ٤ م ٢٨ المصريون والنجديون وما يجب من تواد المسلمين ٣٠٧

وأنشئت في الحجاز شركة أوتوموبيلات مصرية بين جدة ومكة بشروط كلها في مصلحة المصريين وأنفبن على حكومة الحجاز وكان من تعزز الشركة بمصريتها أنها لم تقم بالشروط الرسمية المفروضة عليها وأهمها اصلاح الطريق ومنه مواضع ضرورية فاندرتها الحكومة المحلية المرة بعد المرة بالغاء الامتياز إذا لم تفعل فلم تحنل بالانذار ، فألقته الحكومة بعد الانذار الثالث في جريدة أم القري على ما تذكر مع هذا كله نرى جريدة مصرية^(١) تتهم الحجاز وحكومة الحجاز وملوك الحجاز بجرمان المصريين من الاشتراك في حكومة الحجاز وتفضيل السوريين عليهم ، ولم يخطر في بال حكومة الحجاز أمر التفاضل بين قطرين شقيقين في الجامعات الدينية واللغوية والجوار الا أن أحدهما في مجبوحة الثروة والامان والآخر منكوب تدمر مدائنه وقراه ومزارعه ويشرد خيار رجاله ويموت ضعفاؤه جوعا وعطشا وعري . على أنني قد أرسلت في هذا العام عدة أساتذة من المصريين إلى مكة المكرمة وأوصيت بهم فمنهم المدرسون في المعهد السعودي الجديد وهو أعلى معاهد التعليم المصري في الحجاز وبعضهم مدرسون في الحرم الشريف

ومما يجب ذكره والتنويه به ان أحدهم يقرأ عقائد الاسلام لبعض النجديين الذين يتهمون بتكفير المصريين كافة عامة ، ومما يجب أن يذكر ان الامام الحنبلي النجدي في الحرم الشريف سافر فوكل هذا الاستاذ المصري بان ينوب عنه بالامامة

المصريون والنجديون

(٨) ان النجديين كانوا يعيشون في عزلة عن العالم كله إلا قليلا من مهاجري التجار في الهند والشام ومصر ، وقد فتح لهم باب آخر للتعارف مع سائر الشعوب الاسلامية باتحاد حكومتهم بحكومة الحجاز في السياسة العامة دون الادارة الخاصة ، وصار من الضروري أن يسعى أهل الرأي والبصيرة لازالة ما كان من سوء التفاهم بينهم وبين هذه الشعوب ولا سيما الشعب المصري

المعلوم عند أهل نجد بالاجمال أن الشعوب الاسلامية التي غلب عليها حكم الافرنج على حكم الاسلام قد فشت فيها حرية الكفر والفسق فكثرت فيها التاركون

(١) هي جريدة السياحة التي تحاول نشر الثقافة المصرية اللادينية والاحاد في الحجاز

٣٠٨ فتنة كلمة الحجاز لجميع المسلمين المنار : ج ٤ م ٢٨

لأركان الاسلام والمستحلون لمحرماته المعلومة من الدين بالضرورة واستحلالها كفر باجماع المسلمين ، ناهيك بما كثر فيها من البدع التي لا دخل للافرنج فيها حتى كثر فيها المرتدون والجاهلون بالدين الصحيح الذي كان عليه السلف الصالح - فبهذا قلت تقمهم بدين أهل هذه البلاد وصاروا يطعنون فيهم على الاطلاق إلا من ساح منهم في البلاد أو عاشر السائحين

وكان المشهور عن أهل نجد في مصر والشام والعراق والهند وغيرها من الاقطار انهم مبتدعة أصحاب مذهب خامس اخترعه لهم دجال يسمى محمد عبدالوهاب من أصوله تكذيب جميع المسلمين الذين لا يتبعون مذهبهم ، واستحلال دمائهم وأموالهم ، وتحريم جميع العلوم والفنون العمرانية . ومن أهل هذه الامصار من كان يزيد على ذلك بهتاناً انهم يطعنون في الرسول الاعظم وينكرون شفاعته ويحرمون الصلاة والسلام عليه الخ وإنما كان يعلم بطلان هذه الدعاوي والمطاعن فيهم المطالعون حق الاطلاع على التاريخ وأعلامهم بذلك المطالعون على كتبهم

قد زال في هاتين السنتين كثير من خطأ الفريقين والواجب السعي للاصلاح والتأليف التام والمصريون أجدر الناس بذلك لأنهم أعلم بوجه الحاجة اليه ، فان الاساس المحكم الذي وضم لاتحاد الشرقيين كافة والمسلمين خاصة إنما وضم بمصر بيد الحكيمين المصلحين الشهيرين السيد جمال الدين الافغاني والشيخ محمد عبده المصري وهما اللذان اذا عاه في العالم كله بجريدة العروة الوثقى التي نشرها في باريز ، وظلت دعوتها مستمرة في المؤيد فالمنار وغيرها من الصحف . وقد أفتت في هذه السنين جمعية مصرية لاحياء الرابطة الشرقية - فانبذوا أيها المصريون المصلحون كل دعوة للشقاق وكل طامن في اخوانكم النجديين ، ولا توسعوا الحرق على الراقعين ، فالاتفاق خير لكم ولهم ، والاتعادي شر للجميع ومصلحة الخصوم للجميع

قد انفتت كلمة جميع الكتاب والباحثين على حسن نية جلالة ملك الحجاز ونجد عبد العزيز آل سعود وإخلاصه في خدمة الاسلام والمسلمين وقوة نفوذه في شعبه ، كما دلهم على ذلك مسلكه في أعماله كلها وفي المقاصد التي أعلنها في المؤتمر الاسلامي العام ، فعلمنا أن نكل الى حكمته وحزمه وحلمه نشر ما ينقص النجديين

من المعارف العصرية من طريق الدين وقد بدأ بذلك بما أسسه من المعهد السعودي للعلوم والفنون واللغات بمكة المكرمة ولا تهوشوا عليه في سعيه أيها المسلمون لا يغرّنكم كلمة من يقول إن الحجاز للمسلمين عامة فهي كلمة حق يراد بها باطل قد صرح به قائلوه وهو جعل حكومة الحجاز مؤلفة من هيئة اسلامية مؤلفة من جميع الممالك الاسلامية ، وأن يكون كل من ينتسب الى الاسلام حراً في رأيه وعمله وقوله فيه بحيث يصح لمثل الدكتور طه حسين أن يصرح في حرم الله تعالى أمام بيته بانكار ما في كتابه العزيز من إثبات بناء ابراهيم واسماعيل له الخ ان حرم الله تعالى وحرم رسوله ﷺ مثابة لجميع المسلمين في أداء مناسك الحج والصلاة وزيارة مهد الاسلام وأفضل مساجده وقبر خاتم رسوله ، ومن المستحب لمن وصل الى تلك البقاع زيارة قبور من دفن هنالك من الصحابة وغيرهم من السلف الصالح . ولكن ليس لأحد إحداث بدعة دينية فيه ليست في كتاب الله ولا في سنة رسوله وهدى السلف الصالح ، وليس لحكومة حتى الاشتراك في حكم البلاد لأن ذلك مثار فتن لا أسوأ من عاقبتها . وحادثة المحمل في العام الماضي وفي هذا العام أظهر دليل على ذلك

لا خلاف بين المصريين والنجديين في شيء مما ذكر من أعمال الحج ومناسكه اذا كانوا يتبعون ما في كتب مذاهبيهم دون البدع التي ينكرها جميع علمائهم اذا سئلوا عنها . وقد صرح الملك مراراً بأنه يخفض لكل ما ثبت عن الأئمة الاربعة ، واذا كبر دعاة الفتنة في المسألتين فاننا نوضحهما في مقال آخر ، والسلام على من اتبع الهدى ، ورجح الحق على الهوى

كسوة الكعبة المعظمة

بعد أن قررت الحكومة المصرية منع إرسال المحمل إلى الحجاز فأحسنت صنعا ، وما أساءت إلا تعليلاً وتأويلاً ، قررت منع إرسال كسوة الكعبة فسئل رئيس الوزراء عن ذلك في مجلس النواب فقال ان الحكومة بعد أن قررت إرسالها لتصريح ملك الحجاز بقبولها عادت ففكرت أن الوهابيين ربما يعدونها بدعة فقررت عدم إرسالها ! فأساءت الحكومة بهذا عملاً وتعليلاً ، فنشرت مقالا طويلاً في جريدة البلاغ في ذلك أودعته فصلاً للخافظ ابن حجر في تاريخ كسوة الكعبة قبل الاسلام وبعده

قانون الاحوال الشخصية بمصر

والتنازع بين جمهور الفقهاء المقلدين ، واتحاد الزنادقة المتفرنجيين

— ٢ —

قد تضمن مقالنا الأول في هذه المسألة أن الذين يتكلمون في الامور الاسلامية العامة باسم الاسلام ثلاث جماعات (١) جماعة الفقهاء المقلدين للمذاهب الاسلامية المدونة التي جرى عليها العمل ولا يزال السواد الاعظم من عوام المسلمين يتبعونهم ويشقون بهم ، وأما الخواص من جميع الطبقات فهم يعرضون عنهم وينبذونهم عاماً بعد عام ، (٢) جماعة المتفرنجيين ويكثر فيها الزنادقة ، ويقبل المجاهرون بالاحاد والكفر قلة تتحول بالتدريج إلى كثرة ، وأقل منهم المسلمون الصادقون فيها ، وهذه الجماعة باصنافها الثلاثة الزنادقة المنافقون والمجددون المجاهرون والمسلمون الصادقون — هي الجماعة التي تغلب على مصالح الحكومة وأعمالها يوماً بعد يوم ، وينتصر فيها الاحاد على الاسلام في مسألة بعدمسألة ، كما ثبت في مسألة الدكتور طه حسين ، فقد امتنعت النيابة العامة من محاكمته مع تصریحها الرسمي بطعنه في الاسلام طعناً صريحاً لا يحتمل التأويل ، وامتنت وزارة المعارف من عزله من وظيفة التدريس في الجامعة وإفساد عقائد النشء المصري. ونصره أحمد لطفي بك السيد مدير الجامعة نصراً مؤزراً

(٣) جماعة المستقلين في فهم الاسلام من كتابه وسنته وسيرة سلفه الصالح العارفين بمصلحة المسلمين في هذا العصر — وهذه الجماعة هي الوسطى المرجوة لاوصل بين عقلاء المسلمين الصادقين من الطرفين الآخرين إلا من كان إحداهم وزندقته لا عن شبهة عارضة أو توهم تعارض بين الاسلام وبين حضارة القوة والعزة والثروة، فان الملاحظة ثلاثة أصناف: (١) أولوشبهات سببها الجهل بحقيقة الاسلام ورجوع هؤلاء إلى حضارة الاسلام ولو بنصر آدابه وسياسته مرجوة (٢) مصطنعون لخدمة الأجانب وهم الذين يطعنون في الاسلام بترجمهم لأقوال أعدائه فيه من المبشرين والسياسيين حتى إتهم لينصرون اليهود الصهيونيين على عرب فلسطين من المسلمين والنصارى — كما يراه المطلعون على جريدة السياسة المصرية فيها — وهم على إحداهم وتعطيهم مأجورون (٣) الذين يلعنون انهم بترك الامة للاسلام يكون لهم فيها مقام الزعماء

المنار: ج ٤ م ٢٨ مشروع مرسوم بقانون ببعض الاحوال الشخصية ٣١١

والرؤساء والحكام على فسقهم وفجورهم الذي لا يمكنهم تركه - واهم بتجديد هداية الاسلام يكونون محتقرين لاقية لهم
بعد هذا الايضاح لحال الجماعات الثلاث نذكر نص مشروع القانون الجديد ثم نقفي عليه بوجبة نظر كل جماعة منهم - وهذا نصه :

مشروع مرسوم بقانون

خاص ببعض احكام الاحوال الشخصية

١ (تعدد الزوجات)

(المادة ١) لا يجوز لمتزوج أن يعقد زواجه بأخرى ولا لأحد أن يتولى عقد هذا الزواج أو يسجله إلا باذن من القاضي الشرعي الذي في دائرة اختصاصه مكان الزوج
(المادة ٢) لا يأذن القاضي بزواج متزوج إلا بعد التحري وظهور القدرة على القيام بحسن المعاشرة والاتفاق على أكثر من في عصمته ومن تجب نفقتهم عليه من أصوله وفروعه
(المادة ٣) لا تسمع عند الإنكار أمام القضاء دعوى زوجية حدثت بعد العمل بهذا القانون إلا اذا كانت ثابتة بورقة رسمية

٢ (الطلاق)

(المادة ٤) لا يقع طلاق السكران والمكره
(المادة ٥) لا يقع الطلاق غير المنجز اذا قصد به الحمل على فعل شيء أو تركه
(المادة ٦) الطلاق المقترن بمدد لفظاً أو إشارة لا يقع إلا واحدة
(المادة ٧) كنايات الطلاق وهي ما تحتمل الطلاق وغيره لا يقع بها الطلاق الا باثنا
(المادة ٨) كل طلاق يقع رجعياً الا المكمل للثلاث والطلاق قبل الدخول والطلاق على مال وما نص على كونه باثنا في هذا القانون والقانون رقم ٢٥ سنة ١٩٢٥

٣ (الفسخ باخلال الزوج بالشروط)

(المادة ٩) اذا اشترطت الزوجة في عقد الزواج شرطاً على الزوج فيه منفعة لما ولا ينافي مقاصد العقد كالأ يتزوج عليها أو أن يطلق ضرتها أو أن لا ينقلها الى بلدة أخرى صح الشرط ولزم وكان لها حق فسخ الزواج اذا لم يف لها بالشرط ولا يسقط حقها في الفسخ إلا اذا أسقطته أو رضيت بمخالفة الشرط

٣١٢ مشروع مرسوم بقانون لبعض الأحوال الشخصية المنار: ج ٤ م ٢٨

٤ (الشقاق بين الزوجين والتطبيق للضرر)

(المادة ١٠) اذا ادعت الزوجة اضرار الزوج بما لا يستطاع معه دوار العشرة عادة بين أمثالها وطلبت التفريق طلقها القاضي بطلقة بائنة إن ثبت الضرر وعجز عن الاصلاح بينها وإن لم يثبت الضرر بمث القاضي حكيم وقضى بما يريانه على ماهو مبين بالمواد (١١ و ١٢ و ١٣ و ١٤ و ١٥ و ١٦)

(المادة ١١) يشترط في الحكمين أن يكونا رجلين عدلين من أهل الزوجين إن أمكن وإلا فمن غيرهم ممن لهم خبرة بمجالها وقدرة على الاصلاح بينها عالين بأحكام النشوز ولو بتعليم القاضي .

(المادة ١٢) على الحكمين ان يتعرفا اسباب الشقاق بين الزوجين ويبذلا جهدهما في الاصلاح فان امكن على طريقة معينة قرراها

(المادة ١٣) اذا عجز الحكمان عن الاصلاح وكانت الاساءة من الزوج او منها او جهلا الحال قررا التفريق بلا عوض بطلقة بائنة

(المادة ١٤) اذا كانت الاساءة من الزوجة قررا الحكمان ما تعينت فيه المصلحة من بقاء الزوجة في عصمة زوجها واثمانه عليها او التفريق بينهما بعوض عليها بطلقة بائنة وعند عدم تعيين المصلحة يكون للحكمين الخيار في تقرير التفريق او البقاء ان لم يرد الزوج الطلاق فان اراد الطلاق قرراه بعوض عليها

(المادة ١٥) اذا اختلف الحكمان أمرها القاضي بمعاودة البحث فان استمر الخلاف بينهما حكم غيرهما

(المادة ١٦) على الحكمين أن يرفعا الى القاضي ما يقررانه في جميع الاحوال وعلى القاضي أن يرضيه

(المادة ١٧) اذا غاب الزوج سنة فأكثر كان لزوجته أن تطلب من القاضي أن يطلقها بائنا اذا تضررت من بعده عنها ولو ترك مالا تستطيع الانفاق منه

(المادة ١٨) ان أمكن وصول الرسائل الى الغائب ضرب له القاضي أجلا وأعد . ليه بأنه يطلقها عليه ان لم يحضر للاقامة معها أو ينقلها اليه أو يطلقها فاذا انقضى الأجل ولم يفعل فرق القاضي بينهما بتطبيق بائنة . وان لم يمكن وصول الرسائل الى الغائب طلق القاضي عليه بلا اعدار وضرب أجل

(المادة ١٩) لزوجة المحبوس المحكوم عليه نهائياً بمقوبة مقيدة للحرية مدة

المنار: ج ٤م ٢٨ الاحتفال بتكريم أحمد شوقي بك الشاعر ٣١٣

ثلاث سنين فأكثر أن تطلب الى القاضي بعد مضي سنة من حبسه التطلق عليه
بأننا للضرر ولو كان له مال تستطيع الانفاق منه

﴿ دعوى النسب ﴾

(المادة ٢٠) لا تسمع دعوى النسب لولد زوجة ثبت عدم التلاقي بينها وبين
زوجها من حين العقد

(المادة ٢١) لا تسمع دعوى النسب لولد زوجة اتت به بعد سنة من غيبة الزوج
عنها اذا ثبت عدم التلاقي بينهما في هذه المدة

(المادة ٢٢) لا تسمع دعوى النسب لولد المطلقة والمتوفى عنها زوجها اذا اتت
به لاكثر من سنة من وقت الطلاق او الوفاة

٦ (النفقة)

(المادة ٢٣) تقدر نفقة الزوجة على زوجها بحسب حال الزوج يسراً وعسراً
مهما كانت حالة الزوجة .

(المادة ٢٤) لا تسمع الدعوى بنفقة عدة لمدة تزيد عن سنة من تاريخ الطلاق
٧ (سن الحضانة)

(المادة ٢٥) للقاضي أن يأذن بحضانة النساء للصغير بعد سبع سنين الى تسع
والصغيرة بعد تسع سنين الى إحدى عشرة سنة اذا تبين له ان مصلحتهما في ذلك
(المنار) هذا نص المشروع ونرجي التعليق عليه إلى الجزء التالي

(باب الأخبار والآراء)

الاحتفال بتكريم أمير الشعراء أحمد شوقي بك

ومشروع مؤتمر أدبي عربي داعم

دعا صديقنا صاحب السعادة أحمد شفيق باشا وكيل جمعيتنا (الرابطة الشرقية)
رهطاً من أهل العلم والأدب للاجتماع في نادي الرابطة للتشاور في تكريم أحمد
شوقي بك لبوغه في الشعر فلبوا دعوته واستحسنوا اقتراحه وأنشؤا لجنة للسمي
لتنفيذه اختاروه رئيساً لها، واختاروا أحمد حافظ بك عوض صاحب جريدة كوكب
الشرق سكرتيراً عاماً لها وقرروا نشر ذلك في الجرائد، ولم يلبثوا بعد نشره أن
أقبل عليهم المحبذون يطلبون الدخول في زميرهم كالعادة، حتى زاد عدد اللجنة على

« المنار : ج ٤ » « ٤٠ » « المجلد الثامن والعشرون »

الحسين، وألفت منهم لجنة تنفيذية تولت نشر الدعوة، وقررت جعل هذا الاحتفال ذريعة لمؤتمر عام لترقية الأدب العربي واللغة . وقد أرسل إلى اللجنة كثير من القصائد والخطب في موضوع الاحتفال وخطب وأبحاث علمية أدبية (محاضرات) لأجل المؤتمر. وكان صاحب المنار عضواً في اللجنة التنفيذية ثم في اللجنة العلمية التي نظرت فيما أرسل فجعلته أقساماً ثلاثة قسماً يتلى في جلسات الأسبوع الذي سمي أسبوع شوقي وقسماً ينشر في الكتاب الذي يؤلف في هذا الموضوع وقسماً يطرح ويهمل واشترك في هذا الاحتفال سورية وفلسطين ولبنان بإرسال وفود منها، والناديان العربيان اللذان في جزيرة البحرين وشمس بمبي (الهند) بإرسال هديتين نفيستين ، خيرها نخلة من الذهب على أرض من حجر الكهرباه حملها خمسة عثاكيل بسرها من اللؤلؤ - وهي من نادي جزيرة البحرين وقد أعجب بها كل من رآها وأثنى على الذوق العربي والجود العربي . وجاءتنا خطبة نفيسة من أحد علماء المغرب الأقصى باسم أهل العلم والأدب في ذلك القطر، وقصائد من أقطار أخرى

وكان بدء الاحتفال يوم الجمعة ٢٧ شوال الموافق ٢٩ إبريل (نيسان) في دار الأوبرة الملكية برعاية جلالة الملك ورياسة الشرف لدولة سعد باشا زغلول فألقى صاحب المعالي محمد فتح الله باشا كلمة لدولته في شأن اشتراكه في الاحتفال واعتذاره بضعف البدن عن الحضور - وكان خطباء الحفلة ٣ رئيسها أحمد شفيق باشا والاستاذ محمد كرد تلي رئيس المجمع العلمي بدمشق ووفده الرسمي والآمنة لإحسان أحمد حفيده المرحوم الشيخ علي الليثي الشهير وهي أول فناة عربية مصرية برزت في محفل أدب للرجال وخطبت فيهم في هذا العصر. وكان شعراؤها شبلي بك ملاط شاعر لبنان ووفده ومحمد حافظ بك إبراهيم شاعر مصر وخليل بك مطران شاعر القطرين، وختمت الحفلة بقصيدة شكر لشوقي نفسه وتلاها حفلات أخرى في الجمعية الجغرافية الملكية وجمعية الاقتصاد السياسي والجامعة المصرية وجمعية الرابطة الشرقية ومسرح التمثيل العربي وكازينو الجزيرة وكرمة ابن هاني (اي دار احمد شوقي بك) وختمت هذه الحفلات بدعوة محمد شوقي بك الخطيب العضو في مجلس النواب لضيوف مصر في هذا الاحتفال واعضاء لجنته الى قصر المرحوم المنشاوي في بلدة القرشية وأعد لهم في جنينة المنشاوي الكبرى موائد الطعام والمثلوجات في ظلال تلك الاشجار، التي تجري من تحتها الانهار، وهناك ألقى الخطب والقصائد في الموضوع ، ثم انقض الجمع

مسألة نفقات مؤتمر الخلافة

في مجلس النواب

أسرف بعض النواب في تكبير أمر نفقات مؤتمر الخلافة بتأثير النزعة الالحادية في مصر وبما كان من انماء بعض كبار شيوخ الازهر الى حزب الأتحاد المقوت عند الاكثريه الساحقة في المجلس وغيره حتى طلب بعض النواب محاكمة الشيخ الأكبر رئيس الازهر والمعاهد الدينية بما أنفقه في مؤتمر الخلافة وتغريمه إياه . ولما عاد المجلس الى المناقشة في (الاستجواب) المقدم من النائب خليل بك ابراهيم أبو رحاب الى وزير الاوقاف بها أجاب الوزير بما نقله عن جريدة السياسة التي هي أشد خصم في الموضوع لانه حجة عليها - مع عدم ثقتنا بتحريرها الأمانة في النقل - وهذا نصه :

وزير الاوقاف - تقدمت في جلسة ماضية ببيان جميع الوقائع المتعلقة بهذا الموضوع من واقم المحاطبات الرسمية التي دارت بين فضيلة الاستاذ الاكبر شيخ الجامع الازهر ووزارة الاوقاف وليس عندي فيما يتعلق بهذه الوقائع ما أزيدة على بياني السابق .

واذا كان لا بد من بيان في هذا الصدد بعد ماسمعتة من حضرة العضو المحترم المستجوب فانه يخيل لي أن من واجبي أن أشرح المجلس وجهة نظر فضيلة شيخ الجامع الازهر في صرف المبلغ على النحو الذي صرفه به وببنة المجلس . وما كان يدور بخدي قبل أن أحضر إلى هذه الجلسة انني سأكون في حاجة أو أنه سيكون هناك أي داع لأن أشرح للمجلس الموقر موقف شيخ الجامع

ولكن بعد ماسمعت من حضرة العضو المحترم وهو يتكلم عن هيئة مهابا كان تصرف أحد المنتسبين اليها ومهابا كان مركز ذلك الشخص كبيراً كان أو صغيراً فانها هيئة ندين لها جميعاً وأظن أن المجلس الموقر يشاركني في ذلك في وجوب...

فقاطعه الدكتور ماهر - ندين بالا كاذيب

الوزير - فانها مهابا قبل هيئة دينية . . .

أصوات - لا لا . ما فيش هيئة دينية . دينية ايه

الوزير — هل لا يزال المجلس في حاجة إلى وزير الاوقاف
احمد عبد الغفار — أوبه

الوزير — اذن أطلب من المجلس أن يفتح لي صدره: أقول انه ما كان بخطير
بيالي قبل أن أشرف بالوجود بينكم في هذه الجلسة أتني سأكون بحاجة إلى أن أبين
وجهة نظر شيخ الجامع الأزهر ولكني بعد مأسمته من حضرة العضو المحترم وهو
يتكلم عن شخص يتنسب إلى هيئة أرى من واجبي إن لم ير غيري أننا ندين لها
بالاحترام أو تقف ازاءها موقف الاحترام ، أقول اني مضطر لان أسفر عن وجهة
نظر شيخ الجامع والمجلس الموقر حربته التامة في توجيه دفاعه . وايس معنى هذا
أنني أوافق أو لا أوافق على وجهة النظر هذه ، ولكن من حق المروءة ومن حق
الانسانية أنه اذا مس شخص أو نوقش شخص في غيبته أن يقوم من يعرض
وجهة نظره على الاقل . فان قمت بهذا الواجب فاني مدفوع فيه بعامل الانسانية
والمروءة والشعور بأن من واجبي أن أقدم وجهة نظر شخص قوبل بألفاظ قاسية
والذي يؤخذ على فضيلة شيخ الجامع الأزهر أنه طلب صرف المبالغ التي
طلب صرفها على شؤون المعاهد الدينية في حين أنه تبين من الحساب الذي قدسه
للوزارة أنه صرف تلك المبالغ على مؤتمر الخلافة فيؤخذ عليه وقد يكون ذلك
(كذا في جريدة السياسة) أنه صرف المبالغ في وجه غير الوجه الذي أثبتته في كتابه^(١)
أصوات — يبقى معناه إيه ؟

أظن أن لي الحق بصفتي عضواً نائباً على الاقل في هذا المجلس أن ألقى رأياً لاني لم أقصد
لهذا الموضوع قبل أن يستوفوا كلامهم ، بل هم الذين طلبوا مني الكلام قبلهم .
بري فضيلة شيخ الجامع أنه لا تناقض بين تصرفه وبين صيغة طلبه بري ذلك
وقد يكون مخطئاً فيما يراه وقد أكون أول من يخطئه في ذلك لكن هذا لا يمنع من
أن تعرفوا عتليته (أعضاء بضحكون) قبل أن تحكموا على هذا التصرف حكماً قاسياً:

(١) قد فات الوزير أن الذي كتبه الشيخ لوزارة الاوقاف هو أن المراد صرف
المبلغ في بعض الشؤون « السائرة » في المعاهد ، وليس فيه انه يصرف على المعاهد
نفسها بل فيه تصريح بعدم دخوله في ميزانيتها وهو ظاهر في أنه لا يصرف عليها

إنه يقول ان الخلافة الاسلامية كانت شاغرة وإنه كان يحسن بل يجب ملؤها فكان الواجب أن يتفاهم مع كبار رجال المسلمين في العالم. فهذا اذا كان أنفق مبالغ طلبها المعاهد الدينية أنفقها للخلافة الاسلامية فأما قام بعمل هو في رأيه من أعمال المعاهد الدينية فإن أنتم دهشتم فاسمحووا لي ان أوكد لكم انه أيضاً — ولا أدري اذا كان مخطئاً أو مصيباً — قد دهش عند ما سمع انه يتهم بأنه طلب مبالغ اعلم وأنه صرفها في عمل آخر. ولو كنت من شيخ الجامع (كذا في السياسة) اطلبت من وزارة الاوقاف المبلغ بعد أن أخبرها بوضوح وصراحة عن أبواب الصرف حتى لا يقع مثل هذا اللبس الذي نحن فيه الآن . على أن شيخ الجامع لا يكون هو المسئول الاول عن الكتب التي يمشيها وهو شيخ كما تعرفون في سنه وفي مشاغله العديدة وبمجم وظيفته الدكتور ماهر — ما تظلموه (المنار : أي أخرجه من المشيخة)

الوزير — إن كانت صيغة الكتاب جاءت موجزة ابجازاً معيياً أو انها لم تعبر عن أفكار شيخ الجامع فأرجو أن تكتفوا بما شرحت له لحضراتكم وأن تكون ماثلة أمام حضراتكم جميع الظروف التي أحاطت بالموضوع وقبل أن أختم كلامي أصرح أي عند ما كنت عضواً بالوزارة السعودية لم يتصل بعلمي أن ذلك المبلغ كان له علاقة بمؤتمر الخلافة . كما أي أصرح بأنني لم أجد في الوزارة ما يدل على شيء من هذه العلاقة ، ولذلك فإن البيانات التي أدليت بها في الجلسة السابقة هي كل البيانات التي أستطيع تقديمها.

بعد ذلك لي كلمة أعتقد من واجبي أن أدلي بها أيضاً وهي خاصة بسؤال حضرة النائب المحترم عما اعترفته وزارة الاوقاف إزاء شيخ الجامع . يطلب حضرة العضو المحترم مني وأنا وزير الاوقاف أن أحاكم شيخ الجامع على تصرفه ، ولكنني أئبه حضرتته الى أن المعاهد الدينية ليست تابعة لوزارة الاوقاف ؛ ولو سلت جدلاً قبل أي بحث بأن موقف أحد موظفي المعاهد يستوجب مؤاخذته فليس من شأني ولا من اختصاصي ولا في استطاعتي أن أحاكمه تأديبياً لانه ليس من موظفي وزارتي ولانه تابع لسلطة مستقلة . فهذا خارج عن سلطاني واختصاصي وتكليفني به هو تكليفني بالمستحيل .

٣١٨ تقرير وزير الاوقاف انه لا وجه لمحاكمة شيخ الازهر المنار : ج ٤ م ٢٨

وأما فيما يختص بالمبلغ وهو الذي لوزارة الاوقاف شأن فيه فقد ثبت لحضراتكم أن وزارة الاوقاف قد تبرعت بهذا المبلغ الى المعاهد الدينية
 فوزارة الاوقاف ترى أن صرف المبلغ في مؤتمر الخلافة مخالف لما طلب لأجله
 وشيخ الجامع يرى انه صرف للغرض الذي طلب من أجله . ولم أتبين وجهاً قانونياً
 يساعدي على مطالبة شيخ الجامع برد المبلغ مادام له وجهة النظر التي قدمتها .
 أعضاء — يضحجون

الوزير — افرضوا ان الوزارة اقتنعت ورفعنا الدعوى وجاء شيخ الجامع
 وقد ثبت أنه لم يصرف المبلغ في شؤونه الخاصة ولكن في موضوع مادي وجد
 فعلا هو مؤتمر الخلافة وعلى أي حال فأنا كشخص أعرف شيئا من القانون لأرى
 أنني في موقف يسمح لي بأن أرفع الدعوى في هذا الموضوع على شيخ الجامع وأن
 أكون مطمئنا على القضية. اه بيان الوزير في المسألة

(المنار) هذا ما صرح به وزير الاوقاف في مجلس النواب وهو من علماء
 الحقوق والقوانين فأثبت ان شيخ الازهر رئيس مؤتمر الخلافة لا يؤخذ قانونا في
 انفاقه ما أخذه من الاوقاف الخيرية وأنفقه برأيه في شأن مؤتمر الخلافة ، وأن كل
 ما في الأمر من انؤاخذة خاص بصيغة الطلب وانه يراها لا تخل بغرضه منه ، وكل
 من له إمام بالمسألة يعلم ان إبهام الطلب وعدم التصريح به هو مما كان من التواطؤ
 بين وكيل وزارة الاوقاف السابق وبين السكرتير العام الازهر ولمؤتمر الخلافة ،
 ولكن بعض النواب لا يعلمون الحقائق وبعضهم لا ينطقون بها . ومن كان يعرفها
 (الاستاذ الجنيدى) فقال في المجلس ان كتاب شيخ الجامع الأول صدق عليه في
 اليوم الذي قدم فيه من وكيل الوزارة . وكان حسن نشأت باشا - فسأل عن
 وجود المبلغ فأجيب بأنه يوجد فجمع اللجنة الاستشارية فيه وعرض عليها الأمر
 فوافقت عليه وتقرر صرفه في الحال وكان هناك نائب حر أشار اليها فقال
 كلمة حق نقلها عن جريدة "السياسة" ان جاءت بها ملخصة فاقدة لبعض قوتها وهي:
 الاستاذ فكري أباطه — المسألة خطيرة . والمسألة تستدعي أن تعالج بشيء
 غير قليل من الصراحة. كماكم تعلمون انه في ذلك الوقت ظنت الحواشي - والحاشية

دائماً تصدر منها المصائب - ظنت الحاشية ان ارادة سايمة كانت تريد الخلافة ، ففي وزارة سنة ١٩٢٤ و سنة ١٩٢٥ كانت المبالغ تصرف بسرعة وبغير الاجراءات المتبعة في وزارة الاوقاف ، إذن بأي حق وعلى أي أساس من العدل والشرعية نصب جام غضبنا على الشيخ والرؤوس باقية لا يحاسبها أحد ؟ .

يقول الناس سيعاقبون شيخ الجامع وهم يعلمون أنه كان محرراً بقوة لا يمكن لمجلس النواب أن يمسها . فإذا فعلتم بالنسبة للوزراء السابقين وقد ارتكبوا من الجرائم ما ارتكبوا ؟ لم تستطيعوا أن تعملوا شيئاً لأنه لم يكن هناك قانون يسمح بعقابهم . يقول وزير الاوقاف انه بحث الموضوع وهو يرى كشخص يعرف القانون انه لا يستطيع مقاضاته فلا تحصروا المسئولية في دائرة ضيقة وضعوا يديكم على المسئول الحقيقي . أنقذوا كرامة المجلس فالناس يعلمون كل التفاصيل إهـ

(المنار) وكان في الجلسة من عارفي الحقيقة النائب أحمد حافظ عوض بك فارتأى الاكتفاء ببيان معالي وزير الاوقاف ، وكذلك كان . وانتهت هذه الضجة التي كانت مما يحزن المسلمين ويسر الملحدن وأن باؤا بالحياة وسوا الخائفة

﴿ صاحب المنار وجريدة السياسة ﴾

ذكرنا في الجزء الماضي ما بلغنا من قول رئيس تحرير السياسة انه لا بد من قتل صاحب المنار . ذكرناه تعجباً من غروره وتمهيداً لاثبات سوء نيته فيما سيكتبه ويعده قاتلاً ، واذا به قد كتب مقالة في جريدة السياسة اليومية بقلمه ثم استكتب بعض أجراءه مقالا آخر في مرآة السياسة الاسبوعية صورت آدابها أوضح تصوير وأدقه ، : قذع بأفخس الهجوم اشعري وجراًة على البهتان الصريح وقلب الحقائق استغربها الناس من السياسة بعد أن انتشرت وصارت تقرأ وقد بعد عهدهم بما سبق لها من هذا النحو أيام كانت تحمل أمثال هذه الحملات على الرئيس الجليل سعد باشا زغلول لامتهان الأمة لها ولحزبها الحر الدستوري المشاق له وللوفد المصري حتى إنه قلما كان يوجد من يقرأها . ولكن حنق رئيس تحريرها وبعض مرءوسيه على صاحب المنار انما هو في شيء لا يمس أرزاقهم ولا رواج جريدتهم فما باله حملهم على قذع و بهتان أشد من كل ما عهد منهم ومن غيرهم من أصحاب الجرائد التي يلقونها

بالساقطة ؟ حتى أجمع كل من اطعم عليه من العارفين ولاسيما رجال القانون اتنا اذا حاكمنا الكاتين عليه يحكم عليهما بالعقاب قطعاً لأنه لا يمكن أن يعتذر عنه بأنه خلاف علمي أو سياسي أو غير ذلك من أنواع الخلاف الذي يؤيد فيه كل فريق رأيه ان بين المنار والسياسة خلافاً أهم مما كان بين حزبها وبين الوفد المصري وهو ان المنار داعية الدين الاسلامي والمدافع عنه، والسياسة تقوم بدعاية إلحادية تريد أن تنسخ بها هداية الاسلام وتقطع الرابطين الاسلامية والعربية بما تعبر عنه بالثقافة المصرية والتجديد، ولكن ليس في شيء من المقاتلين تحطئة للمنار في شيء من رأيه في ذلك ولا دفاع عن ثقافتها ومجديدها، وإنما كله بهت في متالب شخصية مختلفة كزعمها ان صاحب المنار ليس له دين ولا عقيدة ولا مذهب فتارة يكون مسلماً سنياً أو شيعياً أو وهابياً وتارة بوذياً أو برهمياً وتارة ملحداً !! وما أشبه هذا لعل جريدة السياسة تريد أن تستدرجنا بهذا الى منازلها في هذا الميدان الذي تعلم علم اليقين أننا لسنا من فرسانه وان جميع فرسانه المبرزين ينهزمون أمامها فيه ، وقد سبق لنا أن قلنا في تفسير قوله تعالى (خذ العفو واءمر بالعرف واعرض عن الجاهلين) إن الجرائد البذيئة في هذا العصر قد بذت الشعراء الهجائين في العصور الحالية فيجب الاعراض عنها، واذا نحن طابنا أو عتبنا على أحد في هذا المقام فأنما نعيب على الحزب الحر الدستوري الذي جعل أمثال هؤلاء الكتاب لسان حاله ومحررين لجريدته، فهو المسؤول عن قذعهم وبذاءهم وعن إلحادهم أيضاً فان كنا لانعرف رأى زعمائه كلهم أو أكثرهم في الأمر الثاني فأننا نجزم بنزاهتهم كلهم عن الأول، ومن يمتري في آداب عدلي باشا وثروت باشا والدكتور حافظ بك عفيفي الخ نعم إن الأحزاب لا بد لها من جرائد تنشر دعوتها وتحمي حماها ولو بالطن الشخصي في خصومها كما كانت القبائل تهجونها في جملتها دون سفيتها عملاً بقول الشاعر:

ومن يربط الكلب العقور يبا به فكل بلاء الناس من رابط الكلب ونحن لم نكن من خصوم الحزب الدستوري ولا هجوناً رجلاً من زعمائه ولا من دهمائهم وما كان الهجو والتلب من شأننا . ولو كانت السياسة ترد على ما نشره من تفنيد بعض نشرياتها الإلحادية عملاً بحرية الرأي والنشر الذي تدافع به عن الكتب الإلحادية ككتب علي عبدالرازق وطه حسين وتعترف لنا بمثل هذه الحرية لما شكوناها الى حزبها ولا لامها أحد فان هذا التباين بيننا لا يمكن السكوت عليه